مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

الجريدة الرسمية (أم القرى): اللسان الدستوري للمملكة العربية السعودية

د. إبراهيم محمد الحديثي[١]

كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الملك سعود

الملخص:

تتركز أهمية هذه الدراسة في تسليط الضوء على الجريدة الرسمية كوسيلة دستورية تم اختيارها لتُنشر فيها كافة القواعد القانونية في الدولة. والأثر القانوني للنشر في الجريدة الرسمية، وكذلك عدم النشر فيها. وناقشت هذه الدراسة نشأة جريدة أم القرى، وتطورها، وأهمية النشر فيها، حيث وصل عمرها وقت إجراء هذه الدراسة حوالي (٩٤) سنة.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج وتوصيات؛ منها: عدم وجود لائحة تحدد طريقة النشر في الجريدة، ولا كيفية استلام النصوص النظامية التي تنشر في أم القرى، كذلك عدم وجود فهرسة للأنظمة واللوائح والقرارات التي تنشر في الجريدة، وتأخر نشر الكثير من القواعد القانونية؛ لأن جريدة أم القرى لا تصدر إلا مرة في الأسبوع، كل يوم جمعة.

الكلمات المفتاحية: أم القرى، الجريدة الرسمية، النشر، مكة المكرمة، الأنظمة، القواعد العامة.

١- أستاذ القانون الإداري والدستوري المشارك، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الملك سعود.

يتقدم الباحث بالشكر الجزيل للأستاذ عبدالرحمن محمد الحديثي وكيل وزارة الإعلام المساعد للتخطيط، وللأستاذ عبد الله الأحمدي المشرف العام على الجريدة الرسمية، لما قدماه من معلومات وتوجيهات تتعلق بموضوع الدراسة.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

تمهيد

الجريدة الرسمية[٢] إحدى الوسائل الدستورية التي تستخدمها الدولة لتخبر الكافة بما اتخذته من قواعد قانونية تهم المواطنين؛ سواءً كانت تخاطبهم بشكل مباشر، أو تخاطب فئة منهم. والنشر في الجريدة الرسمية من النظام العام؛ حيث يجب نشر كل قاعدة قانونية عامة ومجردة تصدر في الدولة حتى يكون لها أثر قانوني، ولا يمكن اكتمال شكل تلك القاعدة إلا بعد نشرها في الجريدة الرسمية. وبدون النشر تصبح ذات قيمة قانونية غير مكتملة، حتى لو صادق عليها الملك (رئيس الدولة). والنشر في الجريدة الرسمية حجة على الكافة، يترتب عليه عدم جواز الاعتذار بالجهل بالقاعدة القانونية، بل تصبح ملزمة، وتترتب آثارها القانونية.

والجريدة الرسمية صحيفة تنص عليها الدساتير، وتؤكد ضرورة النشر فيه. وقد أكدت المادة (٧١) من النظام الأساسي للحكم، وكذلك المادة (٢٣) من نظام مجلس الوزراء – على نشر الأنظمة والمراسيم في الجريدة الرسمية، مما يعني بمفهوم المخالفة أنّ عدم نشرها يترتب عليه خلل دستوري يرافق النظام غير المنشور.

والجريدة الرسمية كذلك ذاكرة تراثية قانونية وحقوقية، واجتماعية، واقتصادية، وسياسية، وغيرها، يتم الرجوع إليها؛ لمعرفة تاريخ القاعدة القانونية، وتفاصيلها، وتدرجها، وقوتها القانونية؛ سواءً كانت متمثلة في أمر ملكي، أو مرسوم ملكي، أو أمر سام، أو قرار من مجلس الوزراء، أو قرار من مجلس الشورى، أو قرار وزاري.

والجريدة الرسمية وسيلة دستورية، تستخدمها الدول لتدوين قراراتها التي تصدرها بمناسبة ممارستها للحكم. وهي تحمل جانبين مهمين؛ الأول لصالح الحكومة، والثاني لصالح المواطنين. أما الجانب الأول: فإن النشر في الجريدة يعتبر بمثابة إعلان من

---

٢ – الجريدة الدستورية في الكويت "الكويت اليوم"، في مصر "الوقائع المصرية"، في تونس "الرائد التونسي"، في العراق "الوقائع العراقية"، في فلسطين "الوقائع الفلسطينية"، في سوريا "الجريدة الرسمية"، في الأردن "الجريدة الرسمية"، في البحرين "الجريدة الرسمية"، في المغرب "الجريدة الرسمية"، في موريتانيا "الجريدة الرسمية"، في عمان "الجريدة الرسمية"، في السودان "الجريدة الرسمية"، في الإمارات "الجريدة الرسمية"، في اليمن "الجريدة الرسمية"، في الجزائر "الجريدة الرسمية".

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

الحكومة للجميع عن قراراتها التي تتضمن قواعد عامة ومجردة ليلتزمو بها، فالنشر قرينة قانونية، تفترض معرفة الناس بالقواعد القانونية التي نشرتها الحكومة في الجريدة الرسمية، حتى ولو لم يطلع الناس عليها فعلًا، فهي قرينة حُكْمِية غير واقعية، تفترض في الناس معرفة القاعدة القانونية التي صدرت، وبالتالي ترفض جهلهم بعدم معرفتها، والجانب الثاني: أن عدم النشر في الجريدة الرسمية لا يمنح القاعدة القانونية الصفة الإلزامية، وبالتالي عدم صحة صدورها، حتى لو نشرت تلك القواعد في جميع وسائل الإعلام، فالهدف هنا هو أن تنشر في الجريدة الرسمية؛ ليلتزم الناس بها؛ ولذا فإن للكافة حق دستوري، يتمثل في عدم تطبيق قواعد النظام الصادر عليهم إذا لم ينشر في الجريدة الرسمية.

أهمية البحث:

لم يسبق –وفقًا لاجتهاد الباحث– أن بُحث موضوع الجريدة الرسمية –على الأقل في السعودية– قبل هذه الدراسة؛ لذا تتركز أهمية هذه الدراسة في تسليط الضوء على: الجريدة الرسمية كأداة دستورية تم اختيارها؛ لتُنشر فيها كافة القواعد القانونية في الدولة، والأثر القانوني للنشر في الجريدة الرسمية، وكذلك عدم النشر فيها. وستناقش هذه الدراسة دور (جريدة أم القرى) كوسيلة دستورية أنشئت لتُنشر فيها كافة القواعد القانونية في المملكة العربية السعودية، مستعرضة نشأتها، والمقصود بالجريدة الرسمية، وأهمية النشر في أم القرى، وأنواع المواد التي تنشر فيها، وإجراءات النشر، ومصادر معلوماتها، والجهات المشرفة عليها.

مشكلة البحث:

رغم أهمية جريدة أم القرى الدستورية والقانونية، وتأثيرها الكبير في الحياة الحقوقية في المملكة العربية السعودية منذ إنشاء الدولة، إلا أنها لم تحظ باهتمام يليق بمكانتها؛ فلم تتم الإشارة إلى أنها الجريدة الرسمية إلا بعد (٧٨) سنة من مولدها، كذلك لم تنص الأنظمة الأساسية في بدايات الدولة على وجوب النشر في الجريدة الرسمية رغم أنه يتم نشر الأنظمة فيها عمليًا، كذلك لم يتم التعامل معها في العقود الأولى من نشأتها على أنها جريدة رسمية، فكانت مجالًا لمعارك أدبية طاحنة بين الأدباء مثلها مثل الجرائد الأخرى التي تصدر في السعودية في ذلك الوقت، كذلك تأخر الاهتمام بتطويرها كجريدة رسمية من الجهات الحكومية ذات العلاقة، إلى حد أنه لا يطبع من الجريدة إلا خمسة آلاف نسخة فقط، كذلك لم يترسخ معنى الجريدة الرسمية في وجدان

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

الناس في المجتمع؛ نظرًا لندرة وجودها؛ ولذا كان لابد من تسليط الضوء على أهمية هذه الجريدة، وبيان الآثار القانونية للنشر وعدم النشر فيها، وتوضيح إجراءات النشر، وأنواع القواعد القانونية التي تنشر في جريدة أم القرى.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي، باستخدام الأسلوب الوصفي التحليلي، وذلك من خلال القراءة الموضوعية، والتحليل المتعمق لنصوص الأنظمة واللوائح المنشورة في جريدة أم القرى ذات العلاقة بالجريدة الرسمية، وصولًا إلى استنتاجات وتوصيات محددة، مما يسهم في تحليل الجانب الدستوري لجريدة أم القرى.

موضوع البحث:

تركز هذه الدراسة على بحث ضرورة وجود الجرائد الرسمية كوسيلة دستورية تعتمدها الدول لنشر الأنظمة واللوائح والقواعد القانونية، وتناقش دستورية (أم القرى) الجريدة الرسمية للمملكة العربية السعودية، وأن النشر فيها من النظام العام، وتبحث الأثر القانوني لعدم النشر في الجريدة الرسمية، وتناقش الفرق بين الجريدة الرسمية والجريدة غير الرسمية، وتستعرض الدراسة الذاكرة الدستورية، والقانونية، والتاريخية لجريدة (أم القرى)، مستندة إلى النظام الأساسي للحكم، ونظام مجلس الوزراء، ونظام المطبوعات والنشر، وقرارات مجلس الوزراء المنظمة للنشر في الجريدة الرسمية.

وستقدم هذه الدراسة صورة تحليلية مختصرة للجريدة الرسمية أم القرى في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نشأة جريدة أم القرى.

المبحث الثاني: القواعد القانونية التي تنشر في الجريدة الرسمية.

المبحث الثالث: أهمية النشر في الجريدة الرسمية.

النتائج والتوصيات.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

المبحث الأول: نشأة وتطور جريدة أم القرى

ترسم جريدة أم القرى سيرة دولة، نشأت معها منذ بواكير بداياتها الأولى، فرصدت تطورها شيئًا فشيئًا، واحتضنت على صفحاتها كل الأنظمة والقرارات والقواعد القانونية التي أصدرتها الحكومة من الأيام الأولى لبداية هذه الدولة المباركة، وعاصرت وحدتها، وتغيير اسمها، ورصدت ذلك، ورسمت بالتالي مسيرة التطور والنشوء يومًا بيوم إلى أن بلغ عمرها عمر الدولة نفسها؛ إذ ولدت الجريدة بعد سبعة أيام من دخول مكة المكرمة في سلطان الملك عبدالعزيز، واستمرت تُخَزّنُ في ذاكرتها كل القواعد القانونية التي صدرت حتى يومنا هذا.

ونظرًا لأهمية نشأة أم القرى وتطورها، فسيُقسَّم هذا المبحث إلى مطلبين؛ يستعرض المطلب الأول نشأة جريدة أم القرى، ويبحث المطلب الثاني تطورها.

المطلب الأول: نشأة جريدة أم القرى.

واكب إنشاء صحيفة أم القرى نشأة الدولة السعودية منذ بداياتها الأولى، بل قبل أن يكتمل عقد الدولة؛ حيث أمر السلطان عبدالعزيز[٣] بعد دخوله مكة المكرمة[٤] بسبعة أيام بإنشاء الصحيفة؛ لتكون هي اللسان الرسمي للدولة الفتية، بل إنها نشأت قبل دخول مدينة جدة تحت سلطان السلطان عبدالعزيز.[٥]

---

٣ – في عام ١٣٣٩ هـ عُقد مؤتمر في الرياض حضره علماء البلاد وأعيانها، وتقرر فيه أن يكون لقب حاكمهم "سلطان نجد وملحقاتها". انظر: العثيمين، عبدالله الصالح، تاريخ المملكة العربية السعودية، الجزء الثاني، ١٤١٩ هـ، ص ٣٠٧. وفي ٢٢ جمادى الثانية ١٣٤٥ هـ الموافق ٨ يناير ١٩٢٦ انتخب ملكًا على الحجاز، وأصبح اسمه ملك الحجاز وسلطان نجد وملحقاتها. وفي ٢٥ رجب ١٣٤٥ هـ ١٩ يناير ١٩٢٧ غير لقب السلطان بملك، وأصبح اسمه ملك الحجاز ونجد وملحقاتها، وفي ٢١ جمادى الأولى ١٣٥١ هـ ٢٢ سبتمبر ١٩٣٢ صدر مرسوم ملكي وحدت به أجزاء المملكة الحجازية والمملكة النجدية وأصبح لقبه ملك المملكة العربية السعودية. انظر: حمزة، فؤاد، قلب جزيرة العرب، ١٤٢١ هـ، ص ٣٦٧.

٤ – دخل السلطان عبدالعزيز مكة المكرمة في السابع من جمادى الأول ١٣٤٣ هـ الموافق ٤ ديسمبر ١٩٢٤.

٥ – دخلت جدة في سلطان السلطان عبدالعزيز في ٨ جمادى الأولى ١٣٤٤ هـ الموافق ١٧ ديسمبر ١٩٢٥.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

وقد جعلت النشأة المبكرة لأم القرى منها ذاكرة حية للأحداث الكبيرة والمهمة، التي وقعت في الدولة منذ بواكير تأسيسها؛ لذا أصبحت مرجعًا مهمًا، وذاكرة تاريخية، وسجلًا حافلًا، ومسيرة وطنية، وديوانًا يحفظ الوقائع المتتالية التي مرت بها الدولة، خاصة أنها لم تقتصر في بداياتها على إيراد الأخبار الرسمية فقط، بل كانت تستوعب الحركة الفكرية، والثقافية، والأدبية، والاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، منذ نشأت الدولة، بل تَنَافَس الكتّابُ على مختلف اهتماماتهم بالكتابة في الجريدة، واستمرت كذلك أكثر من أربعة عقود؛ ولهذا يرجع إليها كل باحث يرغب في الكتابة عن البدايات الأولى في المجال المتخصص فيه.[٦]

كانت أم القرى تهتم بأخبار السلطان عبدالعزيز، وتنشرها أولًا بأول، سواءً كانت تخص مكة المكرمة أو المناطق التابعة لسلطنة نجد ومملكة الحجاز، وكانت كذلك تعكس في نفس الوقت مظاهر الحياة الاجتماعية والثقافية، والاقتصادية لكل المدن التابعة للسلطان عبدالعزيز.

تُوِّجَت صفحتها الأولى بالآية الكريمة: (وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا).[٧] وتضمن العدد الأول –على سبيل المثال– الذي نشر في أربع صفحات: افتتاحية، وبلاغًا سلطانيًا، ووصفًا تفصيليًا لاستقبال السلطان عبدالعزيز لزوار الحرم بعنوان (حفلة العلماء)، واستغرقت كل الصفحة الثانية وعمودًا من الصفحة الثالثة، ثم خبرًا عن (وصول عظمة السلطان إلى أم القرى)، وعمودًا في الصفحة الثالثة بعنوان (حوادث محلية) عن بعض الوفود التي وفدت على السلطان عبدالعزيز، وفي الصفحة الرابعة والأخيرة نشرت بعض الإعلانات الحكومية، ورسائل إلى أهل جدة (التي لم تكن دخلت تحت سلطان السلطان عبدالعزيز)، ولم تنشر فيها أي قاعدة قانونية؛ لأن المؤسسات القانونية الرسمية نشأت بعد ذلك.

---

٦ – للمزيد انظر: نسيب، د. محمد أزرقي، تطور القانون الدستوري السعودي، منشورات مركز بحوث كلية العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، ١٤٢٨، ص ١٤٩.

٧ – الشامخ، د. محمد عبدالرحمن، الصحافة في الحجاز، دار الأمانة للنشر، الطبعة الأولى ١٣٩١ هـ، ص ١٣٦.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

وقد حددت افتتاحيات الجريدة التي تصدر في بداية كل سنة جديدة بعض أهدافها؛ حيث ورد في السنة الأولى في مقال (عونك اللهم) ما يلي: وقد أصدرنا هذه الجريدة لتكون:

١. واسطة للتفاهم بين العالم الإسلامي وهذه الفئة من العرب والمسلمين، فتظهر ما عند القوم؛ ليعرف الناس حقيقة هذا الأمر.

٢. لنشر ما من شأنه أن يُبصّر الناس فيما يصلح أمرهم في الدنيا والآخرة، وأن ندعو جميع من أَحَبّ خطتنا لمناصرتنا، ونطلب من جميع من يرى في أمرنا ما يأخذه علينا أن يكتب لنا بما يرى.[٨]

وفي العدد رقم (٤٩) –وهو أول عدد في السنة الثانية، وصدر يوم الجمعة ١٨ جمادى الأولى سنة ١٣٤٤ هـ– تضمنت الافتتاحية هدفًا ثالثًا، يضاف إلى الهدفين السابقين؛ وهو "أن الغاية التي ترمي إليها في خدمة العرب هو جمع كلمة العرب على الأساس الذي وضعه للناس كافة سيدُ العرب والعجم؛ نبينا محمد صلى الله عليه وسلم"[٩].

ويلاحظ أن أهداف الجريدة كانت عامة، فلم تشر إلى مهام أم القرى كجريدة رسمية؛ بحيث تنشر كل ما يتضمن قواعد قانونية، أو التعيينات الرسمية، وما يصدر عن الملك من أوامر ومراسيم ملكية أو سامية، وذلك رغم أن هذه الأمور تنشر أولًا بأول في أم القرى.

وكان صدور جريدة أم القرى بعد فترة وجيزة من دخول السلطان عبدالعزيز المدينة المقدسة يعتبر أول أشكال الإعلام الحديث الذي تأخذ بها الدولة؛ حيث لم يكن لدى سلطنة نجد من قبل أية وسيلة إعلامية مقروءة أو مسموعة حديثة.[١٠]

وتم اختيار يوسف ياسين[١١] لرئاستها[١٢] على الرغم من أنه لم يظهر اسمه كمسؤول إلا في العدد الثالث المؤرخ في ٢٩ جمادي الأولى ١٣٤٣هـ، الموافق٢٦ ديسمبر ١٩٢٤م، ووضع اسمه في أعلى الصفحة الأولى، ثم نُقل إلى الصفحة الأخيرة

---

٨ – أم القرى العدد رقم ١، السنة الأولى، ٢٥ جمادى الأولى ١٣٤٣ هـ.

٩– أم القرى العدد رقم ٤٩، السنة الثانية، ١٨ جمادى الأولى ١٣٤٤ هـ.

١٠ – الشبيلي، د. عبدالرحمن بن صالح، الرياض العاصمة والبدايات المبكرة لوسائل الإعلام والاتصال، بحث نشر في مجلة الدارة، العدد الثاني، السنة الثلاثون، ١٤٢٥ هـ، (عدد خاص بعنوان الرياض: دراسات في التاريخ والتطور)، ص ٩١.

١١ – يوسف ياسين (١٣١٥ –) ولد في اللاذقية سوريا.

١٢ – العسرج، نورة مشعل، يوسف ياسين ودوره مع الملك عبدالعزيز، جداول للنشر، الطبعة الأولى ٢٠١٨، ص ٤٥.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

منها. ويلاحظ على فترة رئاسة يوسف ياسين للصحيفة أنها تميزت بالمقالات السياسية والدينية والرحلات، والعديد من الآليات التي انتهجها يوسف ياسين في إدارته لصحيفة أم القرى، ومنها: أنه كان يصدر ملاحق تحتوي على بعض الأخبار السياسية زيادة في التوضيح والدقة، إضافة إلى تفصيل الأحداث السياسية وتحليلها فيما يواكب مصلحة الدولة، كذلك نجد أن المراسيم والأوامر الملكية تنشر بصيغة بلاغ حكومي.[١٣]

وذكر الأستاذ قاسم الرويس أن جريدة أم القرى في بداياتها كانت في كل الأحوال لا تنشر بلاغًا إلا بأمر مباشر من الملك، أو نائبه، في الغالب الأعم، أو طلب من جهات حكومية أخرى في حالات نادرة، وعادة ما يشار إلى هذه الأوامر في مطلع البلاغ بصيغ متعددة، مثل: (وزعنا بأمر سلطاني، جاءنا من القيادة العليا، أَمَرَ عظمت السلطان، جاءنا من جلالة الملك، تلقينا من ديوان نائب جلالة الملك، وردنا من مقام نائب جلالة الملك، وردنا من حكومتنا، جاءنا من صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك، تبلغنا)، على الرغم من وجود بعض الإشارات إلى جهات أخرى طلبت نشر بلاغات تخصها؛ كإدارة الصحة، أو دائرة الرسوم، وغيرهما.[١٤]

وعمل رشدي ملحس[١٥] معاونًا ليوسف ياسين في الإشراف على جريدة أم القرى وتحريرها، وكلف بعد ذلك برئاسة الجريدة، واستمر من ١٣٤٧هـ إلى سنة ١٣٤٩هـ. تميزت خلالها الجريدة بنشر البحوث التاريخية القوية والمتجددة، التي نفخت فيها روح العروبة وروح الإسلام، وكان لها النصيب الأكبر في معظم ما نشر من هذه البحوث.[١٦]

١٣- المدير المسؤول يوسف ياسين (صحيفة أم القرى، س٢٩، ع٣ (جمادي الأولى ١٣٤٣هـ): ١. مشار إليه في العسرج، نورة مشعل، يوسف ياسين ودوره مع الملك عبدالعزيز، جداول للنشر، الطبعة الأولى ٢٠١٨، ص ٤٥.

١٤ – الرويس، قاسم بن خلف، من مصادر التاريخ السعودي الحديث البلاغات الرسمية المنشورة في جريدة أم القرى، الجزء الأول مطبعة جداول، ص١٩.

١٥ – رشدي صالح ملحس، أديب فلسطيني، توجه إلى السعودية للعمل مع الملك عبدالعزيز -رحمه الله- بعد دعوة تلقاها من الشيخ يوسف ياسين، الذي رشحه ليعمل في جريدة أم القرى، ثم أصبح ثاني رئيس تحرير لها بعد أن انتقل يوسف ياسين للعمل رئيسًا لشعبة السياسية في مجلس الوزراء، خلال الفترة ١٣٤٧-١٣٤٩هـ/١٩٢٨-١٩٣٠م، ثم انتقل للعمل في الشعبة السياسية حتى وفاته عام ١٣٧٨ هـ/ ١٩٥٩م. انظر: جنيد، يحيى بن محمود، رشدي صالح ملحس، مجلة الدارة، ع ٣-٤، س ٢٤، ١٤١٩هـ، ص ٢٨١-٣٠٣.

١٦ – الرويس، قاسم بن خلف، رشدي ملحس من نابلس إلى الرياض، بيروت: دار جداول للنشر والتوزيع، ط.١، ٢٠١١م.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

وكانت الصبغة الرسمية لجريدة (أم القرى) واضحة في سنواتها الأولى، ولكن هذه الصبغة أخذت تقل في أوائل العقد الرابع من القرن العشرين. وبدت أم القرى حينئذ -ولاسيما حين تولى محمد سعيد عبد المقصود الإشراف على تحريرها- كما لو كانت جريدة غير رسمية؛ ذلك لأن صفحاتها قد حفلت بالمقالات الأدبية والتاريخية والاجتماعية، التي كان يكتبها محرروها، وبعض الأدباء البارزين.[١٧] ولكن الصحيفة تفتقر إلى الرأي، فليس في الجريدة منذ إنشائها صفحات للرأي، بل كل ما فيها أخبار وحسب.[١٨]

انفردت أم القرى بفترتين مهمتين، هما: انفرادها بالصدور الأول طوال الأعوام الممتدة من ١٣٤٣ — ١٣٥١ هـ، الموافق ١٩٢٤-١٩٣٢م، وهو العام الذي صدرت فيه الصحيفة التي تلتها، وانفرادها كذلك بالصدور أثناء سنوات الحرب الثانية التي توقفت فيها جميع الصحف المحلية الأخرى. وانفرادها بهاتين الفقرتين جعلها مصدر الأخبار الوحيد.[١٩]

كانت أم القرى تطبع في المطبعة الحكومية، وكانت تصدر في أول أمرها في أربع صفحات، ولكن عدد صفحاتها قد تضاعف في عام ١٩٣٦م (١٣٥٥ هـ)، فصدرت في ثماني صفحات، ويتراوح عدد صفحاتها حاليًا بين ٦٤ و٧٢ صفحة[٢٠]، وقد مكنها ذلك من أن تتوسع في مجالها الصحفي، وأن تعالج قدرًا كبيرًا من الموضوعات، وقد بوبت حينئذ تبويبًا أنيقًا، واهتمت بالأخبار، وخصتها بعدة صفحات، فهذه صفحة للأخبار الداخلية، وأخرى للأخبار الشرقية، وثالثة للأخبار العامة، واهتمت كذلك بالمقالات الأدبية، وخصتها بأكثر من صفحة من صفحاتها.[٢١]

---

١٧ – الشامخ، د. محمد عبدالرحمن، الصحافة في الحجاز، مرجع سابق، ص ١٣٦.

١٨ – العسكر، د. عبدالله إبراهيم، الأهمية التاريخية لجريدة أم القرى، جريدة الرياض، العدد ١٣٦٨٧، الأربعاء ١٢ من ذي القعدة ١٤٢٦هـ- ١٤ديسمبر ٢٠٠٥م.

١٩ – الشهيل، عبدالله بن محمد، فترة تأسيس الدولة السعودية ١٣٣٣ -١٣٥١ هـ، دار الوطن للنشر، ص ٢٥١.

٢٠ – موقع جريدة أم القرى على الإنترنت:
/https:/www.uqn.gov.sa/articles/١٤٣٧٧٤٣٨٩٦٣٥٠٤٩٢٢٠٠

٢١ – الشامخ، د. محمد عبدالرحمن، الصحافة في الحجاز، دار الأمانة للنشر، الطبعة الأولى ١٣٩١ هـ، ص ١٣٦.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

وكانت الصحيفة لها كلمتها الرسمية التي تتعقب فيها أهم الأحداث، وتحدد من خلالها موقف الدولة من تلك الأحداث. وفي الغالب كانت الافتتاحية تتضمن بعض المشكلات السياسية، أو الاقتصادية، أو الاجتماعية – محلية كانت أو خارجية، مما يهم البلاد.[٢٢] وقد لاحظ الباحث أنه خلال افتتاحيات العشرين سنة الأولى للصحيفة تعيد فيها الصحيفة الإشارة إلى أهدافها، واهتماماتها، وإبراز التطورات المتسارعة التي تمر بها الدولة، ولم تشر أنها الجريدة الرسمية رغم أنها كذلك.

وتميزت صحيفة أم القرى بالبساطة التي غلبت عليها؛ من حيث إخراجها، وشكلها العام، إلا أن قيمتها التاريخية والسياسية والأدبية والاجتماعية والاقتصادية[٢٣] أعطتها مكانة خاصة لدى الباحثين.[٢٤]

استمرت الصحيفة في الصدور أسبوعيًا، وكرست هويتها في أنها الصحيفة الرسمية للدولة، فأصبحت تنشر كل ما يتعلق بسياسة الدولة واتجاهاتها في الداخل والخارج، واللوائح والأنظمة والمراسيم، وخُطَب الملك عبدالعزيز، ونحو ذلك، ثم دخلت فيها بعد ذلك المقالات الأدبية والنقدية والإنتاج الأدبي، وأسهمت بدور كبير في الحراك الأدبي والثقافي آنذاك، بما كانت تضمه من اختلافات ومعارك أدبية، وذلك مع أنها الصحيفة الرسمية للدولة. ولما قامت الحرب العالمية الثانية، ونشأت أزمة الورق، اقتصرت الصحيفة على بعض الأخبار المحلية والدولية، وبعض الإعلانات الحكومية، ثم عادت بعد ذلك إلى كونها صحيفة شاملة تهتم بالأخبار والمقالات، وأصبحت تنشر الأخبار الرسمية والأوامر والبيانات والمراسيم الملكية، والميزانية العامة، وأخبار مجلس الوزراء، والاتفاقيات الدولية، وأخبار إمارات المناطق، والوزارات، والسفراء، وأخبار المبتعثين، إلى جانب المناقصات والمزايدات الحكومية، ومنح الجنسية، والمقاطعة العربية لإسرائيل، وأخبار كرة القدم.[٢٥]

---

٢٢ – الكشاف التحليلي لصحيفة أم القرى، القسم الأول، الجزء الأول، ١٤٢٠ هـ، ص ١٥.

٢٣ – ذكر الأستاذ حسين بافقيه رئيس تحرير جريدة أم القرى السابق لجريدة الرياض، في المقابلة التي نشرت معه في يوم الاثنين ١٥ صفر ١٤٣٣ هـ – ٩ يناير ٢٠١٢م – العدد ١٥٩٠٤ أن وزارة الثقافة والإعلام تعاقدت مؤخرًا مع دارة الملك عبدالعزيز من أجل معالجة محفوظات الجريدة التي تمتد لأكثر من ٩٠ عامًا، وتحويلها إلى أفلام "ميكروفلم"، ومعالجة بعض الوثائق كيمائيًا.

٢٤ – الكشاف التحليلي لصحيفة أم القرى، القسم الأول، الجزء الأول، ١٤٢٠ هـ، ص ١٧.

٢٥ – الصيني، د. عثمان محمود، صحيفة أم القرى والأجنحة المتكسرة، جريدة الرياض، الأربعاء ٢٤ ربيع الأول ١٤٣١هـ – ١٠ مارس ٢٠١٠م – العدد ١٥٢٣٤.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

المطلب الثاني: تطور جريدة أم القرى.

مرت جريدة أم القرى بأدوار كثيرة في تحريرها وإخراجها وسياستها وتنويع أبوابها؛ فكانت في السنوات الأولى تقتصر على نشر الأعمال الرسمية للدولة؛ من مراسيم، ومعاهدات، وإعلانات، وتعيينات، وافتتاحياتها كانت تعبر عن سياسة الدولة، ومعالجتها للمشاكل السياسية، مع اهتمامها اهتمامًا جزئيًا بنشر الأخبار العالمية والأخبار المحلية، ثم اهتمت بالنواحي الأدبية والاجتماعية والنقدية، مع التوسع في نشر الأخبار الخارجية والداخلية، ولها نشاط ملحوظ في الإخراج والتوضيب وتنويع أبواب الجريدة. وقد رتبت وبوبت صفحاتها تبويبًا وتنسيقا يدل على مبلغ العناية في الإخراج والتوضيب.[٢٦]

صدرت أم القرى على أحجام مختلفة من الورق؛ فأول صدورها كانت على حجم ٦٨ × ٤٨، ثم أصبحت تصدر على مقاس ٤٢× ٢٨، وكانت تصدر في ٤ صفحات من الحجم الكبير، وفي ٨ صفحات من الحجم الصغير، وعندما اندلعت الحرب العالمية الثانية، وقل وجود الورق في المملكة، وتعذر على بعض الصحف العثور على الورق؛ صدرت أم القرى في صفحتين فقط، وكان ذلك بموجب البلاغ الرسمي الصادر من قلم المطبوعات بتاريخ ٢٤ جمادي الثانية ١٣٦٠هـ، الموافق ١٨ يوليو ١٩٤١م بتوقيف جميع الصحف في المملكة ما عدا أم القرى، التي يجب أن تصدر في صفحتين فقط؛ أي بنصف حجمها، فقد كانت وقتئذ تصدر في ٤ صفحات؛ وذلك نظرًا لعدم وجود الورق وتعذر وصوله. واقتصرت أم القرى على نشر البلاغات الرسمية، والإعلانات الحكومية، وشيئًا من الأخبار المحلية والخارجية. ومن عام ١٣٦٠ إلى عام ١٣٦٥هـ كانت أم القرى هي الجريدة الوحيدة التي تصدر في المملكة. وبعد انفراج أزمة الورق عادت للصدور في أربع صفحات على مقاس ٥٥×٧٢.[٢٧]

وقد وصف الدكتور منصور الحازمي محتوى جريدة أم القرى فقال: "لم تكن مواد الجريدة تخضع لمنهج معين في الترتيب والتبويب، غير أن الصفحة الأولى غالبًا ما تخصص للافتتاحيات، وقد تنشر فيها القرارات والبلاغات الرسمية، وظهر فيها

---

٢٦ – حافظ، عثمان، مرجع سابق، ص ١١٥.

٢٧ – حافظ، عثمان، مرجع سابق، ص ١٢٠ –١٢١.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

ميثاق الأمم المتحدة، وميثاق الجامعة العربية، وقد تنشر في المكان المخصص للافتتاحيات في الصفحة الأولى مواد أخرى ليس لها صفة رسمية أو إدارية؛ كبعض قصائد المديح والمناسبات، وبعض البحوث المسلسلة، والمقالات في الدين، أو الأدب، أو القانون، أو الاجتماع، أو غير ذلك، أما الأخبار المحلية والعالمية فلا تنشر عادة في الصفحة الأولى، بل تخصص لها بعض الصفحات الداخلية.. وربما أفردت بعض الصفحات الداخلية لعدد من الأبواب الثقافية؛ كالصفحة السادسة، التي استأثرت في فترة من الفترات بالأدب والاجتماع. وربما خصصت بعض أعمدة أم القرى لكاتب معين ينشر فيها إنتاجه تحت عنوان ثابت؛ كالعمود الذي كان ينشر فيه (أبو صفوان) (هاشم زواوي) خواطره عن الصيف، وكعمود الدكتور حسني الطاهر (صور من حياتنا).. كما يلاحظ أن هذه الأعمدة أو المقالات ذوات العنوان الواحد الثابت ليست بالضرورة مستقرة في صفحة معينة، أو زاوية خاصة من الجريدة، بل كثيرًا ما تنتقل من صفحة إلى أخرى، أو تتعدد أماكنها في الصفحة الواحدة".[٢٨]

وبالإضافة إلى الأهمية التاريخية لهذه الجريدة العريقة، فقد وجد الدكتور الحازمي أن هناك بعض المميزات الخاصة بها، من أهمها:

أولًا: أنها الصحيفة الرسمية للدولة التي تعبر عن سياستها واتجاهاتها في الداخل والخارج، وقد نشرت بها جميع اللوائح والأنظمة والمراسيم التي تنظم مرافق البلاد ومصالحها العامة، كما نشرت بها بعض الخطب التي ألقاها جلالة المغفور له الملك عبد العزيز آل سعود إثر دخوله مكة المكرمة، وبعض مراسلاته إلى الزعماء العرب، وجميعها وثائق مهمة، لا يستغني عنها المؤرخ أو الباحث.

ثانيًا: أنها عنيت بالنواحي العملية التطبيقية التي تهدف إلى البناء والاصلاح الداخلي، ولا سيما الإصلاح الديني، والإصلاح الاجتماعي، والإصلاح في ميدان التربية والتعليم. ومن ثم نستطيع القول: إن صحيفة أم القرى هي جريدة الجماعة

---

٢٨ – الحازمي، أ.د. منصور إبراهيم الحازمي، معجم المصادر الصحفية . صحيفة أم القرى، ط٢، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، الرياض. مشار إليه في خوجه، محمد سعيد عبد المقصود، كتاب الاثنينية، صفحة في تاريخ الوطن، صحيفة أم القرى. منشور في http:/alithnainya.com/tocs/default.asp?toc_id=١٦٨٦٧&toc_brother=-١

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

لا جريدة الفرد، وهي تهتم بالتفكير الإيجابي السوي، الذي ينسجم مع تقاليد البلاد ومصالحها العامة أكثر من اهتمامها بالمواقف السلبية أو للمواقف الذاتية التي قد تشذ عن العُرف العام.

ثالثًا: أنها اهتمت بما يطلق عليه الأدب الرسمي أكثر من اهتمامها بالأدب الخاص، وهذا ينسجم مع ما ذكرناه سابقًا من أنها جريدة الجماعة لا جريدة الفرد؛ فالأدب الرسمي -بهذا المفهوم- هو الأدب الذي يعنى بالأمة ممثلة في زعمائها ورجالاتها المصلحين، في حين أن الأدب الخاص ينصب في الغالب على توضيح مشاكل الفرد ومواقفه من الحياة والناس؛ لذا فقد احتفظت لنا أم القرى بشعر المديح والمناسبات.[٢٩]

انفردت جريدة أم القرى بصفة ظلت ملازمة لها سنوات طويلة، وهي أنها نشرت قصصًا وأخبارًا ومقابلات هي من صميم التاريخ الشفاهي، فلم يسبق لتلك الأخبار أو القصص أن وجدت طريقها للنشر. وبالتالي تُعتبر جريدة أم القرى أول مطبوعة سعودية تعمد إلى تدوين التاريخ الشفاهي، أو الروايات الشفاهية، كذلك عمدت جريدة أم القرى إلى نشر ملخصات لكل المقابلات الصحفية التي تمت مع الملك عبدالعزيز، وبهذا يمكن القول: إن الجريدة تقدم مصدرًا لتاريخ الملك عبدالعزيز أو سيرته الذاتية، أو تاريخ المملكة الحديث قلَّما يتوفر في مطبوعة سعودية أو عربية أخرى. ودأبت جريدة أم القرى على نشر أخبار الأعلام في المملكة، وشيء من تراجمهم وتاريخ وفياتهم، وهذا الأمر بمثابة توثيق دقيق لسير بعض الأعلام الذين لا نجد لهم ذكرًا في مطبوعة سعودية أو غير سعودية أخرى.[٣٠]

وقد لوحظ اهتمام جريدة أم القرى منذ العدد الثاني بنشر تقويم الأسبوع، وكانت تصفه بجدول التوقيت في بلد الله الحرام باعتبار عرض مكة- جدة- الطائف للشيخ خليفة بن حمد النبهاني (ت ١٣٥٥هـ)، وهو تقويم للأسبوع، يظهر فيه الشهر الشمسي، والشهر القمري، والشهر الإفرنجي، ووقت أذان الفجر، والظهر، والعصر، ووقت الإشراق، وقد استمر نشر هذا

---

٢٩ - الحازمي، أ.د. منصور إبراهيم الحازمي، معجم المصادر الصحفية . صحيفة أم القرى، ط٢، ١٤٢٤هـ، . ٢٠٠٣م، الرياض. مشار إليه في خوجه، محمد سعيد عبد المقصود، كتاب الاثنينية، صفحة في تاريخ الوطن، صحيفة أم القرى. منشور في http:/alithnainya.com/tocs/default.asp?toc_id=١٦٨٦٧&toc_brother=-١

٣٠ = العسكر، د. عبدالله إبراهيم، الأهمية التاريخية لجريدة أم القرى، مرجع سابق.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

التقويم خلال الفترة (١٣٤٣-١٣٤٥ هـ)، ثم ظهر على صفحاتها ابتداء من ٢ ذو الحجة ١٣٤٥ هـ، وقد استمر نشر هذا التقويم إلى ١١ جمادى الثانية ١٣٤٧ هـ . وظل التقويم ثابتًا في ترويسة الجريدة مدة طويلة.[٣١]

وقد "أشارت دراسة نشرت في عام ١٤٢٧ هـ، هدفت إلى الكشف عن مستوى اللغة التي تصاغ بها صحيفة أم القرى، وتحديد السمات اللغوية فيها إلى أن اللغة المستخدمة في تحرير الصحيفة لغة فصحى، وهي لغة دين وعقيدة، ظهر ذلك في استعمالها كثيرًا من الألفاظ الإسلامية كلفظ الجلالة، والحرمين الشريفين، والقرآن، والحج، والبيت الحرام".[٣٢] وهي أيضًا "لغة يشيع فيها استخدام المشتقات، ليشمل مجالات الحياة جميعها؛ كالمجال السياسي، والثقافي، والاجتماعي، والاقتصادي، وهي لغة تجاوزت حدود الجنسية اللغوية، فوسعت من المصطلحات التي جاءتها من اللغات الأخرى، عُرِّب بعضها وتُرك بعضها الآخر، وهي لغة حاملة لثقافات مجتمعها، تتسم ببراعتها في التعبير عما يمر به العالم من أحداث متنوعة، جمعت بين تراكيب تداخلت تداخلًا؛ لتعكس سمة لغة الصحيفة في سرد التراكيب المتوالية داخل الجملة الواحدة. وهي لغة متطورة، تختلف اليوم عما كانت عليه إبان نشأتها، وأضحت تميل إلى الفقرات القصيرة، والألفاظ المألوفة، واصطناع التراكيب التي يألفها القراء"[٣٣].

وقد لاحظ الباحث أن جريدة أم القرى لم تكن تختلف حتى السنة التاسعة عشرة عن غيرها من الجرائد الصادرة في المملكة في ذلك الوقت، إلا في نشر القواعد القانونية والأخبار الرسمية، فقد كانت تنشر المقالات والإعلانات، والأخبار العامة الرسمية، والأخبار الخاصة للناس العاديين، وجميع أنواع الأدب؛ من شعر، ونثر، وقصة قصيرة، وخواطر، وتعازي. ولاحظ كذلك في السنة الثامنة عشرة وجود كتابة (مكة المكرمة) بين قوسين في أعلى الجريدة فوق اسم أم القرى، وفي السنة العشرين أزيلت، بدون توضيح لأسباب كتابتها أو إزالتها. وفي السنة السادسة والعشرين إلى الثلاثين موجود في صدر الجريدة فوق اسم أم القرى عبارة كبيرة بين

---

٣١ – الرويس، قاسم، حكاية التقويم من الخلاوي إلى أم القرى٢/٢، جريدة الرياض، الخميس ٩ محرم ١٤٣٧ هـ (أم القرى) – ٢٢ أكتوبر ٢٠١٥م – العدد ١٧٢٨٦.

٣٢ – سمبس، د. أميرة زبير رفاعي، السمات اللغوية في صحيفة أم القرى في ضوء إسهامها الإعلامي والإداري في الفترتين (١٣٤٣– ١٣٧٣ هـ/ ١٤٠٢ — ١٤٢٣ هـ)، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، ج ١٨، ع ٣٩، ذو الحجة ١٤٢٧ هـ، ص ٣٦٣.

٣٣ – سمبس، د. أميرة زبير رفاعي، مرجع سابق، ص ٣٦٤.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

قوسين، جملة (قيمة النسخة من هذه الجريدة قرش واحد دارج). ويعزو الباحث ذلك إلى عدم وجود لائحة أو تنظيم داخلي يحدد طريقة العمل والنشر في الجريدة، فالأمر متروك لتعليمات رئيس التحرير؛ ليضع من التعليمات ما يشاء؛ ولذا يجد الباحث تغيرات مستمرة في الجريدة. ويرى عدد من النقاد والإعلاميين أن جريدة أم القرى لا تخضع لمنهج معين في الترتيب والتبويب، إلا أنها كانت تتبع ميول رئيس تحريرها دائمًا، فتارة تتميز بالمقالات السياسية، وتارة بالمقالات الدينية والرحلات، وتارة تتميز بالبحوث التاريخية، وأحيانًا تتميز بالمقالات والبحوث التي تتناول الأدب والتاريخ، أو تنتقد بعض العيوب الاجتماعية وطرق التعليم البالية. جريدة أم القرى لم تكن مختلفة في ذلك وحسب، وإنما بدت مختلفة حتى في إعلاناتها؛ فعلى خلاف ما تنتهجه بقية الصحف من حرصها على الإعلانات التجارية، تبقى أم القرى تضم بين صفحاتها الإعلانات الحكومية فقط؛ كمنح الجنسية أو إسقاطها، وطرح المشاريع والمناقصات الحكومية، واستئجار بعض المباني، والإعلان عن مزايدة ما.[٣٤]

أول رئيس تحرير لأم القرى كان يوسف ياسين –رحمه الله–؛ ولأنه عمل بعد ذلك في الشعبة السياسية أصبحت الشعبة هي المشرفة على صدور الصحيفة، وفي ربيع الأول من عام ١٣٥٩ هـ، أصدر النائب العام أمره بإلحاق رئاسة تحرير الجريدة بديوان سموه إداريًا وتحريريًا، ثم تولت بعد ذلك المديرية العامة للإذاعة والصحافة والنشر الإشراف على الجريدة، وما زال الإشراف عليها إلى يومنا هذا لوزارة الثقافة والإعلام.[٣٥]

وتشهد جريدة أم القرى في وقتها الراهن نهضة شاملة؛ حيث باتت تعمل ضمن بيئة رقمية تامّة؛ سواء في النظام الإداري أو العمل التحريري، وذلك بتفعيل النظام الرقمي في دورة المعاملات الرسمية باستخدام نظام الاتصالات الإدارية ضمن النطاق الرقمي لوزارة الثقافة والإعلام، إضافة إلى التعاملات المالية وَفْق برنامج سداد، الذي اعتمد من وزارة المالية.[٣٦]

---

٣٤ – «أم القرى»: الصحيفة الرسمية للدولة السعودية لأكثر من ٨٠ عامًا، عبد القادر محمد، مقال نشر في جريدة الشرق الأوسط، الأحد ١٤ ذو الحجة ١٤٢٦ هـ/ ١٥ يناير ٢٠٠٦م، العدد ٩٩١٠.

٣٥ – حافظ، عثمان، تطور الصحافة في المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ، شركة المدينة للطباعة والنشر، ص ١١٤.

٣٦ – جريدة أم القرى: ٩٣ عامًا من العطاء، تقرير نشر في جريدة اليوم في العدد ١٥١٥٥ في٢٠/ صفر/ ١٤٣٦هـ/ ١٢ ديسمبر ٢٠١٤م، ونقلته وكالة الأنباء السعودية (واس) في نفس التاريخ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

وظهرت جريدة أم القرى على الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) في منتصف شهر شعبان ١٤٣٤هـ، في حلة جديدة بموقع إعلامي وخدمي، يلبي جميع الرغبات والاحتياجات القائمة والمستقبلية؛ من تصفحٍ لأخبار الجريدة، ومتابعة لإعلاناتها، إضافة إلى ما سيقدمه الموقع من خدمات أخرى؛ كإنهاء الإجراءات الخاصّة بالإعلان في الجريدة، وتسجيل الاشتراكات، وتضمن الموقع أيضًا بعض الروابط المهمة وبعض المعلومات التعريفية والمناخية والجغرافية.[٣٧]

وفي الشأن الفني، بيّن الأحمدي رئيس تحرير جريدة أم القرى، أن إعداد صفحات الجريدة المكونة من الأخبار الرسمية والإعلانات التجارية بمختلف أنواعها، وكذلك الإعلانات الحكومية المنوعة يتم وفق آلية تقنية متبعة لدى كافة الأقسام ذات العلاقة؛ حيث يتم إرسال الصفحات إلكترونيًا وعبر البريد الإلكتروني بين المحررين من جانب، والمختصين بالشأن الفني من جانب آخر، حتى الوصول إلى مرحلة الإخراج النهائي، ومن ثم الطباعة بالألوان لكافة صفحات الجريدة على آلات طباعة ديجيتال ذات خمسة ألوان حديثة ومميزة.[٣٨]

وفي أيامنا هذه يسير العمل بالجريدة وفق أحدث التقنيات الحديثة بنظام الحوسبة الإلكترونية، بدءًا باستقبال المعاملات وتسجيلها إلكترونيًا، وكذلك استقبال وإرسال المعاملات عبر نظام الاتصالات الإدارية المرتبط بإدارات الوزارة المختلفة، وكذلك ربط مكاتب الجريدة في كل من الرياض وجدة والدمام والمدينة المنورة بالمركز الرئيس بمكة المكرمة إلكترونيًا.[٣٩]

وقد أنشئت مؤخرًا لجريدة أم القرى مطابعُ، تعد الأحدث من فئتها على مستوى المملكة (سبيد ماستر ١٠٢)؛ حيث تبلغ سرعتها الطباعية ١٣ ألف نسخة في الساعة بمقاس ٧٢ × ١٠٢ سم، ويمكنها الطباعة بخمسة ألوان، وتركيب البليت آليا

---

٣٧ – جريدة أم القرى: ٩٣ عامًا من العطاء، تقرير نشر في جريدة الجزيرة في٢٠ / صفر / ١٤٣٦ هـ/ ١٣ ديسمبر ٢٠١٤، ونقلته وكالة الأنباء السعودية (واس) في نفس التاريخ.

٣٨ – جريدة أم القرى: ٩٣ عامًا من العطاء، مرجع سابق.

٣٩ – جريدة أم القرى: ٩٣ عامًا من العطاء، مرجع سابق.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

مع خاصّية التحكم عن بعد. أما جهاز التعريض المباشر ctp، فإن دقته في التعريض تصل إلى ٢٥٤٠ نقطة بسرعة تعريض تصل إلى ١٩ بليت في الساعة.[٤٠]

بعد استعراض تاريخ نشأة الجريدة، نستخلص أن جريدة أم القرى كانت في بداياتها تلبس ثوب الجرائد الأخرى اليومية، التي كانت تصدر في العالم العربي، بحيث لا تقتصر مواضيعها على نشر القواعد القانونية، والأخبار الملكية، والأوامر والمراسيم الملكية، بل تنشر المقالات، والبحوث الاجتماعية، والدراسات الأدبية، والشعر، والقصة القصيرة، والتحاليل الاقتصادية والسياسية، كذلك كانت ميدانًا لمعارك طاحنة بين الأدباء في ذلك الوقت؛ فكان كل أديب يتعصب لرأي معين أو فكرة ويدافع عنها، ويقابل ذلك تعصب الآخر المعارض له لفكرة أخرى، وتنشر ردودهما في أم القرى، وقد ينشر رأي في أم القرى، والرأي المضاد في جريدة أخرى؛ ولذا ابتعدت جريدة أم القرى عن كونها جريدة رسمية تمثل الدولة، يفترض أن تكون رصينة، تبتعد عن مواطن الزلل والخصومات، وتركز على أهدافها كجريدة رسمية، تنشر القواعد القانونية الرسمية على اختلاف أنواعها، وتساهم في تشكيل الوعي القانوني المجتمعي، وتبين حقوق وواجبات أفراد المجتمع، لكن مع الأسف، فإنها منذ العدد الأول نجد أنها لم تقدم نفسها على أنها الجريدة الرسمية للدولة، بل كانت أهدافها بعيدة كل البعد عن هذا المجال.

ولاحظ الباحث أنه رغم تكرار أهداف الجريدة في افتتاحياتها على مدى أكثر من أربعة عقود، إلا أنها لم تشر مرة واحدة إلى أنها الجريدة الرسمية؛ ولذا لا يستغرب أن ينص نظام المطبوعات والنشر على تأكيد أنها الجريدة الرسمية بعد ٧٨ سنة من إنشائها.

لاحظ الباحث كذلك أنه بعد أن ركزت أم القرى على أن تكون جريدة رسمية حقيقية، تنشر القواعد القانونية بمختلف أنواعها، وتشكل الوعي الحقوقي المجتمعي – قل الاهتمام بها من الجمهور الذي كان يتابع أخبارها، وانزوت شيئًا فشيئًا، لدرجة أنه أصبح لا يعرفها إلا من كان له ارتباط مباشر بها؛ كشخص يعمل فيها، أو له مصلحة من الجريدة، مثل: التجار الذين يبحثون عن الفرص الاستثمارية في المناقصات التي تعلن في الجريدة، أو شخص عدّل اسمه في الأحوال المدنية، وطُلب

---

٤٠ – جريدة أم القرى: ٩٣ عامًا من العطاء، مرجع سابق، ونقلته وكالة الأنباء السعودية (واس) في نفس التاريخ. وانظر موقع جريدة أم القرى الإلكتروني، أيقونة ذاكرة المملكة.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

منه أن يعلن عن ذلك في أم القرى، أو شخص مُنح الجنسية واشترى أم القرى ليتأكد أنه نُشر خبر حصوله على الجنسية، أو صاحب شركة طُلب منه نشر النظام الأساسي للشركة في الجريدة الرسمية ... إلخ.

كذلك لاحظ الباحث أن الإهمال الذي نال الجريدة لعقود طويلة ثم تم تداركه في السنوات الأخيرة، تعود أسبابه إلى عدم اهتمام وزارة الإعلام بها، وهي الجهة المشرفة عليها؛ مما أدى إلى تأخر الجريدة لعقود عن مسايرة ركب التطور؛ لا من حيث توفير المطابع المتطورة، ولا من حيث اللحاق بالتطور الإعلامي؛ من إخراج الجريدة، ونشرها بألوان مختلفة، وطباعة نسخ كافية منها، وصولًا إلى عدم توزيعها على نطاق واسع.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

المبحث الثاني: القواعد القانونية التي تنشر في الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية لسان حال الدولة، تعكس ما تتخذه من قرارات وقواعد نظامية، ويقع على عاتق الجريدة الرسمية إعلام أفراد المجتمع بالقرارات الرسمية التي تصدر من الحكومة بمختلف فروعها ووحداتها، بحيث يثق الأفراد بصحة ما نشر في الجريدة الرسمية، وبما تضمنته تلك القواعد من أحكام؛ سواءً كانت تخاطبهم مباشرة، أو تخاطب أفرادًا معينين أو قضايا أو حالات معينة. وهي بهذا تساهم في نشر المعرفة الحقوقية، والثقافية، وتنقل أحدث ما يصدر من الحكومة من مستجدات على مختلف الأصعدة.

وينظر للجريدة الرسمية على أنها اللسان الدستوري، والناطق الوثائقي للحكومة، المعبر عن قراراتها، وأفكارها، وخططها، وتوجهاتها؛ إذ تنشر كل ما يتعلق بالمواطن والمجتمع من أمور اقتصادية واجتماعية وتشريعية وثقافية وسياسية، وغيرها. تنشر الأنظمة واللوائح، والمعاهدات، والاتفاقيات الدولية والامتيازات التي أبرمتها الحكومة، وتقدمها للناس للنظر في بعض إجراءات عمل الحكومة، وليتكاتف الناس مع الحكومة في احترام قراراتها، والتعاون معًا لتنفيذها، أو الاطلاع عليها.

وبمراجعة المادة (١٩) من نظام مجلس الوزراء التي نصت على ما يلي: (... يرسم مجلِس الوزراء السياسة الداخلية، والخارجية، والمالية، والاقتصادية، والتعليمية، والدفاعية، وجميع الشؤون العامة للدولة، ويُشرف على تنفيذها...) نجد أن الجريدة الرسمية تنشر كل ما يتعلق بهذه المجالات من قواعد قانونية، مهما كانت الوسيلة القانونية التي تصدر بها.

والجريدة الرسمية هي الوسيلة الأولى والمهمة التي تنشر فيها توجهات الدولة وقراراتها كما أشرنا، ويقع باطلًا كل قاعدة قانونية تم التصديق عليها من الجهة المختصة بها لكنها لم تنشر في الجريدة الرسمية، فالنشر يعتبر أساسًا لازمًا لصحة الكثير من القواعد القانونية التي تصدرها وحدات الحكومة المختلفة.

والهدف من النشر إيجاد وسيلة قانونية رسمية يثق بها المخاطبون بأحكام النظام لتنشر القواعد القانونية التي يجب عليهم معرفة أحكامها.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

وفي الغالب، فإن الجريدة الرسمية تعتمد في مصادر معلوماتها على ما يردها رسميًا من الحكومة ومؤسساتها؛ بحيث تنشر كل ما يصلها من الحكومة من المواد التي يسمح بنشرها في الجريدة الرسمية، وهناك قرارات من مجلس الوزراء السعودي، وكذلك الأنظمة الأساسية، والأنظمة العادية تضمنت موادًا تُلزم بالنشر في جريدة أم القرى على ما سيتم تفصيله لاحقًا. فالنشر إجراء تنفيذي، تقوم به وزارة الإعلام، والوزارات التي تصدر قواعد قانونية، وتعمل على نشر تلك القواعد في الجريدة الرسمية.

سيتم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب؛ الأول: سيدرس الأساس القانوني للنشر في الجريدة الرسمية، والثاني: سيستعرض القواعد القانونية التي تُنشر في الجريدة، والثالث: سيبحث الآثار المترتبة على عدم نشر الأنظمة في الجريدة الرسمية.

المطلب الأول: الأساس القانوني للنشر في الجريدة الرسمية.

الأساس الدستوري للنشر في الجريدة الرسمية ورد في المادة الحادية والسبعين من النظام الأساسي للحكم[٤١]، والتي نصت على أن تنشر الأنظمة في الجريدة الرسمية، وتكون نافذة المفعول من تاريخ نشرها، ما لم ينص على تاريخ آخر.[٤٢] والنص على تاريخ آخر للنشر يعرف (بالنفاذ المؤجل)، بحيث تترك فترة زمنية بين تاريخ نشر النظام في الجريدة الرسمية وتاريخ نفاذه. ويستفاد عادة من هذه الفترة الزمنية لإعطاء الجهات الإدارية الوقت الكافي لتنفيذ النظام، أو لمنح النظام مدة معينة لدراسته.[٤٣]

---

٤١ – النظام الأساسي للحكم، صدر بالأمر الملكي رقم: أ / ٩٠ التاريخ: ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

٤٢ – لاحظ مجلس الوزراء تساهل بعض الجهات الحكومية وعدم تنفيذها للأنظمة؛ لذا أصدر تعميمًا برقم ٨٧٥١ وتاريخ ١٦/ ٤/ ١٤٠٣ هـ لكل الجهات الحكومية، يلزمها فيها بضرورة العمل بالأنظمة من تاريخ صدورها أو من تاريخ ما يجب نشره منها بالجريدة الرسمية ما لم ينص فيها على مدة محددة.

٤٣ – نص نظام المؤسسات الصحفية الصادر بالمرسوم ملكي رقم م/٢٠ وتاريخ ٨/ ٥/ ١٤٢٢هـ في المادة الثلاثين على أن يعد هذا النظام نافذًا بعد ثلاثين يومًا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. ونص نظام مجلس التعليم العالي والجامعات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٨ وتاريخ ٤/ ٦/ ١٤١٤هـ في المادة الستين على أن يُنشر هذا النظام في الجريدة الرسمية، ويُعمل به بعد ستين يومًا من تاريخ نشره. ونص نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥١ وتاريخ ٢٣/ ٨/ ١٤٢٦هـ في المادة الخامسة والأربعين بعد المائتين على أن ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية، ويعمل به بعد مائة وثمانين يومًا من تاريخ نشره.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

وبمراجعة القواعد الدستورية الصادرة في المملكة، نجد أن أول دستور صدر بعنوان "التعليمات الأساسية للمملكة الحجازية"، وقد نُشرت التعليمات في جريدة أم القرى في العدد رقم (٩) وتاريخ ١٣٤٥/٥/٢٥هـ، الموافق ١٩٢٦/٩/٣، ومع ذلك لم تتضمن هذه التعليمات أي مادة تُلزم بنشر قواعدها، أو أي قواعد قانونية في جريدة أم القرى، رغم أن التعليمات نفسها نُشرت في تلك الجريدة بعد مصادقة الملك عليها. وقد تضمنت التعليمات في عدة مواد النصَّ على أن مقررات هذا المجلس (مجلس الشورى، ومجلس الإدارة، ومجلس النواحي، والمجالس العمومية) بعد عرضها على جلالة الملك واقترانها بالتصديق العالي توضع موضع التنفيذ[٤٤]؛ حيث تمت الإشارة إلى تصديق الأنظمة والقرارات للمجالس المشار إليها، لكن لم تتم الإشارة إلى نشرها في جريدة أم القرى رغم أنها في الواقع العملي تنشر كل تلك القرارات.

كذلك لم تتم الإشارة إلى النشر في الجريدة الرسمية في نظام مجلس الشورى الذي تم تأسيسه بالأمر الملكي رقم ٣٧ وتاريخ ١٣٤٦/١/٩هـ رغم أنه نشر في جريدة أم القرى في العدد ١٣٥ وتاريخ ١٣٤٦/١/١٥هـ. ولم تتم الإشارة إلى النشر في الجريدة الرسمية كذلك في الوثيقة الدستورية المهمة التي تضمنت قواعد توحيد المملكة العربية السعودية، والتي صدرت بالمرسوم الملكي رقم ٢٧١٦ وتاريخ ١٧/ ٥/ ١٣٥١هـ، وقد نشرت في جريدة أم القرى في العدد ٤٠٦ وتاريخ ١٣٥١/٥/٢٢ هـ. كذلك لم تتم الإشارة إلى ضرورة النشر في أم القرى في أول نظام لمجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٤٢٨٨/١/٢٠/٥ وتاريخ ١ صفر الخير ١٣٧٣ هـ، وإنما تمت الإشارة في المادة الخامسة من ذلك النظام على أن "تُتخذ قرارات مجلس الوزراء بالإجماع أو الأكثرية، وتوضع موضع التنفيذ بعد تصديق الرئيس وموافقتنا"، ولم تتم الإشارة إلى ضرورة نشرها في الجريدة الرسمية، وأيضًا لم تتم الإشارة إلى نشر نظام المجلس في الجريدة الرسمية، ومع ذلك تم نشر النظام مباشرة بعد المصادقة عليه. أما نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٣٨ وتاريخ ٢٢ شوال سنة١٣٧٧هـ، فقد نص في المادة (٢٤) منه على أنه يجب نشر جميع المراسيم في الجريدة الرسمية، وتكون نافذة المفعول من تاريخ نشرها إلا إذا نص فيها على مدة. ونصت المادة (٤٩) على أن "يكون هذا النظام مرعي النفاذ اعتبارًا من إصداره ونشره في الجريدة الرسمية"، وبهذا يتبين لنا أنه منذ إنشاء

٤٤ – المواد ٣١، ٣٥، ٤٠، من التعليمات الأساسية للمملكة الحجازية.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

جريدة أم القرى عام ١٣٤٣ هـ حتى صدور نظام مجلس الوزراء لعام ١٣٧٧ هـ -أي لمدة (٣٤) سنة- لم تتم الإشارة إلى النشر في الجريدة الرسمية بقرار صريح، مع أنه نشرت فيها كل القواعد القانونية على مختلف أشكالها؛ من أنظمة، ولوائح، وتعليمات، وتعيينات، وتكاليف.

ويلاحَظ أن النظام لم يحدد اسم الجريدة الرسمية وأنها "أم القرى"، بل جرى العمل على النشر في "أم القرى" على أنها الجريدة الرسمية.

ولاحظ الباحث أن أول أمر سلطاني نُشر في العدد السادس المنشور بتاريخ ٦/٢١/ ١٣٤٣ هـ بتعيين عبدالعزيز بن إبراهيم أميرًا للطائف، وأول اتفاقيتين نشرتا في العدد ٦٠ من السنة الثانية بتاريخ ١٣٤٤/٨/٦ هـ الموافق ١٩٢٦/٢/١٩م، وكانت الأولى بين حكومة نجد وحكومة العراق، والثانية بين حكومة نجد وحكومة شرق الأردن، وركزتا على قضايا الحدود وعشائر البدو وتسليم المجرمين. وأول ميزانية تمت الإشارة إليها كانت الميزانية الخاصة بشرطة جدة، التي صدر أمر سام بالتصديق عليها، ونشر في العدد (٥٤) من السنة الثانية للجريدة المنشور بتاريخ ٦/٢٣/ ١٣٤٤ هـ، الموافق ١٩٢٦/١/٨م، ونشر في العدد (٥٥) من السنة الثانية للجريدة المنشور بتاريخ ٦/٣٠/ ١٣٤٤هـ، الموافق ١٩٢٦/١/١٥م أنه قد تمت بيعة الملك عبدالعزيز ملكًا على الحجاز، وأن لقبه قد أصبح "ملك الحجاز وسلطان نجد وملحقاتها". وأشير إلى أن أول نظام نشر في جريدة أم القرى هو نظام تشكيلات القضاء، ونشر في العدد (٦٤) من السنة الثانية للجريدة المنشور بتاريخ ٩/٥/ ١٣٤٤هـ، الموافق ١٩٢٦/٣/١٩م، وهو النظام المؤقت لرئاسة القضاء في الحجاز، مسماه "مواد إصلاحية مؤقتة للمحاكم الشرعية"، وتضمن (١٥) مادة.

من جهة ثانية أشار الباحث الدكتور عبدالله العتيبي إلى أن مجلس الشورى كان ينشر بعضًا من تقريره السنوي في أم القرى، وقد نشر أعماله عن الأعوام ١٣٤٣ – ١٣٤٨ هـ في أم القرى[٤٥]، وأورد الزركلي في كتابه الأعلام، والدكتور أحمد دحلان أن مجلس الشورى نشر في أم القرى عددًا من الأنظمة بلغت (٢٢٩) نظامًا.[٤٦]

---

٤٥ – العتيبي، إبراهيم بن عويض، التنظيمات الإدارية في عهد الملك عبدالعزيز، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ، ص ٥٧٧.

٤٦ – العتيبي، إبراهيم بن عويض، مرجع سابق، ص ٥٨٠.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

وقد وردت أول إشارة صريحة إلى أن أم القرى هي الجريدة الرسمية للمملكة العربية السعودية بعد (٧٨) سنة من إنشاء الجريدة في المادة (٣٤) من نظام المطبوعات والنشر[٤٧] الصادر في عام ١٤٢١ هـ؛ حيث نصت تلك المادة على أن "جريدة أم القرى هي الجريدة الرسمية للدولة".

المطلب الثاني: نشر القواعد القانونية.

"يعد نشر التشريع إبلاغًا لمضمون التشريع إلى الكافة، وإحاطتهم علمًا به، أو تيسير سبل علمهم بما ينطوي عليه من تكليف، فالتكليف لا يكون إلا بأمر معلوم، والتشريع لا يكون معلومًا إلا بإشهاره. ولأن العدل يقتضي عدم تطبيق التشريع على المكلفين به قبل علمهم بصدوره، ولما كانت المصلحة العامة تقتضي الإسراع بتطبيق التشريع تحقيقًا للغرض من إصداره، ولما كان علم جميع الناس بصدور التشريع علمًا حقيقيًا أمرًا متعذرًا -بل مستحيلًا- جرت التطبيقات في دول العالم على افتراض العلم بصدوره بمجرد نشره بوسيلة حددتها الدساتير عادة، دون التعويل على العلم الحقيقي تيسيرًا لتطبيقه، وهذه الوسيلة المعتمدة هي نشر نصوصه في الجريدة الرسمية للدولة، ومن ثم فإن التشريع بجميع مراتبه -أيا كان التشريع-؛ دستورًا، أو قانونًا، أو نظامًا، أو نظامًا داخليًا، أو تعليمات، يجب نشره في الجريدة الرسمية، ولا تغني عنها أي وسيلة أخرى، وإن بدت أكثر جدوى في إذاعته وإشهاره، فلا تحل محل النشر في الجريدة الرسمية إذاعته عن طريق المذياع، أو تلاوته أو إظهاره على شاشات التلفاز، أو نشره في الصحف والمجلات والدوريات، أو تعليق نسخه في أماكن بارزة وعامة، بل ولا يغني عن النشر علم المخاطبين بأحكامه علمًا يقينًا؛ كأعضاء السلطتين التشريعية والتنفيذية، فلا يكون التشريع ملزمًا لهم، ولا يحتج به عليهم، وإن أحاطوا علمًا بصدوره وبمضمونه قبل نشره في الجريدة الرسمية للدولة".[٤٨]

---

٤٧ - نظام المطبوعات والنشر، صدر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٣٢ وتاريخ ١٤٢١/٩/٣ هـ).

٤٨ - بكر، د. عصمت عبدالمجيد، مشكلات التشريع: دراسة نظرية وتطبيقية مقارنة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ٢٠١٤، ص ١٤.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

تختلف القواعد القانونية التي تصدر في المملكة باختلاف مصدرها وأساسها القانوني، ولكل نوع إجراءاته الخاصة من بدايته كمشروع حتى نشره في الجريدة الرسمية؛ سواءً كانت أوامر ملكية، أو مراسيم، أو قرارات صادرة من مجلس الوزراء، أو من الوزراء. وسيستعرض هذا المطلب هذه القواعد كما يلي:

أولًا: نشر الأوامر والمراسيم الملكية:

القواعد القانونية هي كل قاعدة عامة ومجردة تضمنت أحكامًا، أو تعليمات، ويترتب على مخالفتها جزاء، تفرضه السلطة المختصة. والقواعد القانونية في المملكة كثيرة؛ منها: الأوامر الملكية، والمراسيم الملكية، وقرارات مجلس الوزراء، وقرارات الجهات التشريعية، وقرارات الوزراء ... إلخ. وتختلف كل قاعدة في مصدرها، وإجراءات إصدارها، ومضمونها عن الأخرى؛ ولهذا تميزت بمصطلحات معينة للتفرقة بينها، ولمعرفة التدرج القانوني لها، وأيضًا لبيان قوتها القانونية. كل هذه القواعد يجب – كقاعدة عامة – أن تنشر في الجريدة الرسمية إلا ما استثني منها بنص.

أهم القواعد القانونية في السعودية هي الأوامر الملكية، وتعتبر في التدرج القانوني قواعد دستورية، يجب أن يكون لها العلو على القواعد القانونية الأخرى، مستظلة بتعاليم الشريعة الإسلامية ومتوافقة معها، غير مخالفة لها.

والأمر الملكي وسيلة قانونية، يستخدمها الملك بصفته رئيسًا للدولة؛ لممارسة اختصاصاته التي خولها له الشرع والأنظمة، مثل: إصدار أنظمة ذات صبغة خاصة، أو تعيين ولي العهد، أو تعيين كبار المسؤولين في الدولة أو إنشاء أو حل مجلسي الوزراء والشورى.[٤٩] والأوامر الملكية تختلف في مضمونها عن بعضها البعض؛ فبعضها يتضمن قواعد قانونية، وصدر منها خمسة أنظمة، أطلق عليها مجلس الوزراء مصطلح (الأنظمة الأساسية)؛ وهي النظام الأساسي للحكم،[٥٠] ونظام مجلس الشورى،[٥١]

٤٩ – للمزيد انظر: نسيب، د. محمد أزرقي، الضويان، د. فهد إبراهيم، القانون الدستوري وتطبيقاته في النظام السعودي، دار النشر الدولي، الطبعة الأولى، ١٤٣٩ هـ، ص ٣٧٠. وشطناوي، د. علي خطار، القانون الدستوري المقارن، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ، ص ٥٠٢.

٥٠ – النظام الأساسي للحكم، صدر بأمر ملكي برقم أ/٩٠ وتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ.

٥١ – نظام مجلس الشورى، صدر بأمر ملكي برقم أ/٩١ وتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

ونظام المناطق،[٥٢] ونظام مجلس الوزراء،[٥٣] ونظام هيئة البيعة.[٥٤] وقد أصدرها الملك باعتباره رئيسًا للدولة دون أن تُعرض على مجلسي الوزراء والشورى –وهما قطبا السلطة التنظيمية في المملكة–، وقد نُشرت هذه الأنظمة في الجريدة الرسمية أم القرى.

إن بعض الأوامر الملكية لا تتضمن قواعد قانونية، وإنما تحمل رغبة الملك في ممارسة اختصاصه كرئيس دولة، مستخدمًا الأمر الملكي للتعبير عن ذلك، والملك يستخدمها بكثرة، مثل: تعيين أعضاء هيئة كبار العلماء،[٥٥] وأعضاء مجلس الوزراء،[٥٦] وأعضاء مجلس الشورى،[٥٧] وأمراء المناطق،[٥٨] وقادة الوحدات العسكرية[٥٩] ... إلخ. وبمجرد صدورها تنشر في الجريدة الرسمية، ويلاحظ تأخر نشرها في الجريدة الرسمية بعد صدورها؛ لأن أم القرى لا تصدر إلا مرة في الأسبوع –كل يوم جمعة–، ولذلك تفوز القنوات الإعلامية الأخرى بقصب السبق في نشر الأوامر الملكية بالتعيينات إذا صدرت في غير يوم الخميس.

النوع الآخر من الأوامر الملكية نوع إجرائي، يكون تتويجًا لإجراءات إدارية، اشترطتها بعض الأنظمة، مثل: تعيين القضاة والعسكريين، ومنسوبي النيابة العامة وترقياتهم، وعزلهم؛ إذ تبدأ إجراءات التعيين من الجهة الإدارية؛ وزارة العدل مثلًا، وتتدرج حتى تصل للملك رئيس الدولة، ليصدر أمرًا ملكيًا بتعيينهم أو عزلهم.

هذه الأوامر الملكية يلزم أن تنشر في الجريدة الرسمية، والأوامر التي لا تتضمن قواعد قانونية –مثل تعيين كبار المسؤولين في الدولة– الهدف من نشرها إخبار الناس بذلك، وتوثيق التعيين في الجريدة الرسمية، لكن لا يترتب على الجهل بتعيين قاض، أو ترقية عضو هيئة

---

٥٢ – نظام المناطق، صدر بأمر ملكي برقم أ/ ٩٢ وتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ.
٥٣ – نظام مجلس الوزراء، صدر بأمر ملكي برقم أ/١٣ وتاريخ ٣ / ٣ / ١٤١٤ هـ.
٥٤ – نظام هيئة البيعة، صدر بأمر ملكي برقم أ/١٣٥ وتاريخ ٢٦ / ٩ / ١٤٢٧ هـ.
٥٥ – المادة الحادية والخمسون، النظام الأساسي للحكم.
٥٦ – المادة الثامنة، نظام مجلس الوزراء.
٥٧ – الماد الثالثة، نظام مجلس الشورى.
٥٨ – المادة الرابعة، نظام المناطق.
٥٩ – المادة الستون، النظام الأساسي للحكم.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

تحقيق وادعاء،[٦٠] أو عزل وزير أيُّ أثر قانوني يمكن أن يؤاخذ به الناس، فأثرها القانوني يختلف عن آثار الجهل بالأوامر الملكية التي تتضمن قواعد قانونية –مثل نظام مجلس الوزراء–، ففي هذه الحالة الأخيرة لا يعذر الجهل بالنظام بعد نشره في الجريدة الرسمية.

لم تتضمن المواد التي اشترطت النشر في الجريدة الرسمية –مثل المادة (٧١) من النظام الأساسي للحكم، والمادة (٢٤) من نظام مجلس الوزراء– الإشارة إلى نشر الأوامر الملكية في الجريدة الرسمية، وإنما أشارت فقط إلى نشر المراسيم الملكية. ورغم أهمية الأوامر الملكية في التدرج القانوني السعودي إلا أنها تنشر في الجريدة الرسمية، وذلك مع ملاحظة عدم وجود أداة قانونية تحتم نشرها في الجريدة الرسمية؛ حيث تم اقتراح تشكيل لجنة على مستوى عال؛ لبحث الصعوبات وعوامل التأخير التي تصادف طباعة ونشر الأنظمة. وقد ناقشت اللجنة كل الظروف المحيطة بنشر القواعد القانونية كلها، وليس الأنظمة فقط، وقدمت توصيات عديدة، أصبحت –بالإضافة إلى قواعد النشر في النظام الأساسي للحكم ونظام مجلس الوزراء– هي الأساس في نشر كل ما ينشر في الجريدة الرسمية؛ إذ رأت اللجنة أنه يجب نشر أمور كثيرة في الجريدة الرسمية، سوف يستعرضها الباحث في المطلب التالي، وأهمها الأوامر الملكية.

توجت أعمال اللجنة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢٥٨ وتاريخ ١٤/ ١١/ ١٤٠٣ هـ. ويلاحظ أن النشر في الجريدة الرسمية قبل هذا التاريخ لم يكن له ضابط محدد سوى ما يرد في الأنظمة المختلفة من وجوب النشر في الجريدة الرسمية، ما عدا ذلك كان اجتهادات شخصية من كل من يرسل لوزير الإعلام للنشر في الجريدة؛ وعلى سبيل المثال: الاحتفالات الملكية، فلم تكن هناك قاعدة قانونية تلزم بنشر أخبارها في الجريدة الرسمية.

وبتصفح أعداد جريدة أم القرى، نجد أن الجريدة تنشر خبرًا مختصرًا عن الأمر الملكي، أو المرسوم الملكي في الصفحة الأولى، ثم تنشر الأمر الملكي أو المرسوم –سواءً أكان نظامًا أو اتفاقية دولية أو غيرها كاملة– في الصفحات الداخلية للجريدة.

---

٦٠ – المادة العاشرة من نظام هيئة التحقيق والادعاء العام.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

يلي الأوامر الملكية في التدرج القانوني القواعد القانونية التي تصدر بمرسوم ملكي.

والمرسوم الملكي هو وسيلة قانونية، يستخدمها الملك تتويجًا لإجراءات تمهيدية قام بها مجلسا الوزراء والشورى معًا أثناء ممارستهما لاختصاصاتهما التنظيمية، أو مجلس الوزراء منفردًا لممارسته لاختصاصه التنفيذي. وقد تضمن النظام الأساسي للحكم قاعدة دستورية في المادة السبعين؛ حيث نص على أن تصدر الأنظمة، والمعاهدات، والاتفاقيات الدولية، والامتيازات، ويتم تعديلها بموجب مراسيم ملكية.

فالسلطة التنظيمية تختص بدراسة الأنظمة، والمعاهدات، والاتفاقيات الدولية، والامتيازات وفقًا لإجراءات معينة، ثم ترفع للملك رئيس الدولة؛ للتصديق عليها، ومن ثم نشرها في الجريدة الرسمية.

وهذا المبدأ الدستوري تم تكراره في نظامي مجلس الوزراء والشورى -حسب اختصاصهما-؛ حيث تصدر الأنظمة، والمعاهدات، والاتفاقيات الدولية والامتيازات، وتُعدل بموجب مراسيم ملكية بعد دراستها من مجلِسي الوزراء والشورى.[٦١]

أما من الناحية التنفيذية، فإن مجلس الوزراء مستقل بالاختصاص التنفيذي، فلا يجوز للحكومة أن تعقد قرضًا إلا بعد موافقة مجلِس الوزراء، وصدور مرسوم ملكي بذلك. وربط الموافقة النهائية على القرض بصدور مرسوم ملكي[٦٢]، يُفهم منه أنه يلزم نشر تفاصيل هذا القرض في صحيفة أم القرى إلا إذا قرر مجلس الوزراء عدم النشر.

أيضًا من الناحية التنفيذية، يختص مجلس الوزراء بدراسة ميزانية الدولة، ويُصوت عليها فصلًا فصلًا، وتصدر بموجب مرسوم ملكي.[٦٣]

وقد جرت العادة على أن يعقد مجلس الوزراء جلسة استثنائية، يناقش فيها ميزانية الدولة، ثم تعلن بعد مصادقة الملك رئيس الدولة عليها بمراسيم ملكية.

---

٦١ – المادة الثامنة عشرة من نظام مجلس الشورى، والمادة العشرون من نظام مجلس الوزراء.

٦٢ – المادة الخامسة والعشرون من نظام مجلس الوزراء.

٦٣ – المادة السادسة والعشرون من نظام مجلس الوزراء.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

ونظرًا لتأخر صدور أم القرى، فإن الميزانية تنشر فيها بعد نشرها في القنوات الإعلامية الأخرى من مرئية ومسموعة، وهذا خلل يقلل من أهمية الجريدة الرسمية، ويؤثر في ارتباط الناس بها ليأخذوا عنها الأخبار الرسمية، مما يجعل جريدة أم القرى جريدة ثانوية غير جديرة بمنافسة الجرائد اليومية؛ لأن أخبارها تصبح قديمة، وبالتالي عزوف الناس عن الاشتراك فيها أو البحث عنها. وقد يتم تلافي كل هذه العوائق إذا صدرت أم القرى بشكل يومي بدلًا من صدورها مرة واحدة في الأسبوع.

وبمجرد صدور النظام بمرسوم ملكي، أو الاتفاقية الدولية، أو عقد الامتياز فإنه يلزم نشره مباشرة في الجريدة الرسمية، حتى ولو لم يتضمن نصًا بنشره في أم القرى. وقد أرسل وزير الإعلام خطابه رقم م/ و/ ١٦٣٧/ ٦ وتاريخ ٨/ ١٠/ ١٤٠٣ هـ إلى رئيس الديوان الملكي، يستفسر منه عن مدى إمكانية نشر بعض الأنظمة الصادرة بمراسيم ملكية في الجريدة الرسمية، رغم أنه لا توجد نصوص في تلك الأنظمة توجب النشر في الجريدة الرسمية. فأجاب رئيس الديوان الملكي: إن جميع المراسيم الملكية يجب أن تنشر في الجريدة الرسمية، وبالتالي فإن كل ما تزود به وزارة الإعلام بشأن صدور الأنظمة أو تعديلها أو إلغائها فهو للنشر في الجريدة الرسمية، ما لم ينص على غير هذا.[٦٤]

والأوامر والمراسيم الملكية هما العمود الفقري للقواعد القانونية في المملكة، وتشكل الغالبية لتلك القواعد، وهما الأساس لغيرهما من القواعد التي تتضمن أحكامًا قانونية؛ إذ يجب ألا تخالف أي أداة قانونية تضمنت أحكامًا قانونية تلك الأحكام والقواعد الواردة في الأوامر والمراسيم الملكية؛ لأنها ستأتي بعدها في التدرج القانوني، وستكون في المرتبة الأدنى منها. فمثلًا اللوائح التنفيذية أو التنظيمية ستصدر عن مجلس الوزراء أو عن الوزراء أنفسهم، وسيكون بعض هذه اللوائح تابعًا لنظام صدر بمرسوم ولذا يجب ألا يخالفه، أو لوائح مستقلة قائمة بذاتها، لا تعتمد في صدورها على نظام سابق وهذه أيضًا يجب أن تكون القواعد التي تتضمنها غير متناقضة مع الأوامر والمراسيم الملكية. وكلها بلا استثناء يجب أن تنشر في الجريدة الرسمية إلا إذا نص قرار مجلس الوزراء على عدم النشر لسبب خاص، يلزم أن يبينه المجلس لأعضائه.

---

٦٤ – خطاب رئيس الديوان الملكي لوزير الإعلام رقم ٧ / ب / ٢٤٥٩٤ وتاريخ ٢١/ ١٠ / ١٤٠٣ هـ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

نشر القواعد القانونية بمختلف أنواعها يستلزم تنفيذها بعد انتهاء المدة المحددة لها للنشر؛ ولذا يجب على وزارة الإعلام المسارعة في نشر تلك القواعد فور صدورها، ويترتب على التأخر في النشر تعطيل تنفيذ النظام، وبالتالي عدم حمل المخاطبين به بتبعاته خلال مدة التأخير.

والأوامر الملكية والمراسيم الملكية تنشر في جريدة أم القرى كما أرسلت من وزارة الإعلام، فلا يوضع لها رقم تسلسلي يحدد وقت النشر في أم القرى، ولا يحدد تاريخ النشر؛ لذا يرى الباحث أن يتم وضع ترقيم سنوي لكل قاعدة قانونية تنشر في الجريدة الرسمية، ويجدد الرقم في السنة التي تليها، بحيث تُمنح الأوامر الملكية باختلاف أنواعها أرقامًا خاصة لكل نوع، وأرقام تقسيم، والأنظمة تُمنح أرقامًا أخرى، وتقسيمًا مختلفًا، والمعاهدات تمنح أرقامًا مختلفة وتقسيمًا خاصًا، وهكذا، بحيث يتم تمييز كل قاعدة قانونية نشرت عن الأخرى، وفي نهاية السنة تنشر جريدة أم القرى ملحقًا يتضمن جَمعًا لكل القواعد القانونية التي نشرت في تلك السنة، ثم تبدأ في السنة التالية بنفس التقسيم والترقيم، وهذا سيساعد على تقديم القواعد القانونية لأفراد المجتمع مجموعة بين دفتي كتاب، أولًا بأول، وسيساهم ذلك في حفظ القواعد القانونية، وذلك بتوثيقها أولًا بأول، ويساهم كذلك في أرشفت تلك القواعد، كذلك يساعد هيئة الخبراء بمجلس الوزراء –وهي المناط بها نشر الأنظمة في مجموعات تسلسلية– في ترتيب تلك القواعد القانونية والسرعة في نشرها، كذلك يُمكّن مركز الوثائق الوطني من الحصول على تلك الأنظمة بعد وقت قياسي لنشرها، كذلك يُوحِّد الجهود المشتتة بين كثير من الجهات الحكومية، وهيئة الخبراء، ومركز الوثائق الوطني، ومعهد الإدارة العامة، ومركز المعلومات الوطني – في كل ما يتعلق بجمع وتوحيد القواعد القانونية التي تصدر في المملكة.

ثانيًا: نشر القرارات واللوائح:

يقصد بالقرارات واللوائح القواعد القانونية التي تصدر من مجلس الوزراء، مثل: الأوامر السامية، وقرارات مجلس الوزراء، سواءً تضمنت لوائح تنفيذية أو مستقلة أو قرارات تنفيذية لأعمال مجلس الوزراء، مثل: الترقيات للمراتب العليا أو خلافه. أو لوائح تصدر من الوزراء، أو قرارات اللجان شبه القضائية، مثل: اللجنة الجمركية، ولجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية اللتين تنشران باستمرار قراراتهما في الجريدة الرسمية، ويشمل ذلك الأحكام التي تصدر من المحاكم، وتسجيل العلامات

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

التجارية، والأسماء التجارية،[٦٥] والإعلان عن المناقصات الحكومية،[٦٦] وقرارات منح وسحب وإسقاط الجنسية، وقرارات تعديل الأسماء، وإعلانات مؤسسة النقد العربي السعودي، وإعلانات الشركات، مثل: نشر النظام الأساسي للشركة، وتوجيه دعوات لحضور الجمعية العمومية، وإشهار تصفيات وإنهاء، وكذلك زيادة رأس المال للشركات.[٦٧]

وقيام جريدة أم القرى بنشر كل هذه الإعلانات يجعل ارتباط الناس بها وثيقًا، وحاجتهم إلى اقتنائها ومعرفة ما ينشر فيها كبيرًا؛ لذا يلزم إعادة النظر في كمية الأعداد التي تطبع منها؛ إذ خمسة آلاف عدد يعتبر قليلًا جدًا، لا يفي بحاجة الناس، ولا يرقى إلى مستوى أهمية الجريدة.

وقد لاحظ الباحث عدم نشر قرارات بعض الجهات الحكومية المهمة في الجريدة الرسمية، فمثلًا: لا تنشر لمجلس الشورى -وهو القطب الثاني في السلطة التنظيمية- أي قرارات أو محاضر جلسات في جريدة أم القرى. كذلك لا تنشر في جريدة أم القرى قرارات منح براءات الاختراع، سواء صدرت عن طريق مدينة الملك عبدالعزيز للتقنية أو الجامعات. أيضًا قرارات المحكمة العليا وقرارات المجلس الأعلى للقضاء لا تنشر في جريدة أم القرى.

كذلك هناك بعض السلبيات التي واجهتها الجهات الحكومية من تأخر النشر في أم القرى؛ إذ تشترط المادة السابعة من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية أن يعلن عن جميع المنافسات الحكومية في الجريدة الرسمية، على ألا تقل المدة من تاريخ صدور أول إعلان في الجريدة الرسمية حتى الموعد النهائي لتقديم العروض عن ثلاثين يومًا، ولا تقل هذه المدة عن ستين يومًا في المشاريع أو الأعمال التي تبلغ تكاليفها التقديرية خمسين مليون ريال فأكثر. وقد واجهت الجهات الحكومية والمقاولون حرجًا شديدًا بسبب هذه المادة؛ إذ تعرضت كثير من الجهات الحكومية لانتقادات الجهات الرقابية وملاحظاتها بسبب عدم الالتزام بالمدة المحددة في الإعلان؛ وذلك لأن الجهات الحكومية ترسل لجريدة أم القرى بطلبها نشر الإعلان في

---

٦٥ – المادة ٩ من نظام الأسماء التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / ١٥ وتاريخ ١٢/ ٨ / ١٤٢٠ هـ.

٦٦ – المادة ٧ من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / ٥٨ وتاريخ ٤ / ٩ / ١٤٢٧ هـ.

٦٧ – المواد ١٦١، ١٦٢، ١٦٤ من نظام الشركات الصادر بالمرسوم المكي رقم م ٦ وتاريخ ١٣٨٥/٣/٢٢ هـ المعدل بالمرسوم المكي رقم م/٢٣ وتاريخ ١٤٠٢/٦/٢٨ هـ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

تاريخ محدد، وترسل نفس الطلب للصحف العادية لاشتراط النظام واللائحة ذلك، والذي يحصل أن النشر في الجرائد اليومية يتم بمجرد وصول المادة الإعلامية إلى تلك الجريدة، أما النشر في الجريدة الرسمية غالبًا يتأخر، فتجد أن هناك موعدين؛ موعد النشر المحدد في الجريدة الرسمية، والذي تأخر عن الموعد الذي اقترحته الجهة الحكومية للإعلان عن المنافسة، والموعد الذي نشر في الجرائد اليومية، التي التزمت بما طلبته الجهة الحكومية من نشر الإعلان في الموعد الذي حددته الجهة الحكومية. وقد ترتب على هذا إلغاء بعض المنافسات؛ لأن الوقت الذي طُرحت فيه يختلف عن الموعد المحدد في الإعلان، كذلك لأنه لم تتوفر مدة ال ٣٠ يومًا التي حددها النشر.

ونظرًا للحرج الشديد من هذه الممارسة، فقد ألغى مشروعُ النظام الجديد للمنافسات والمشتريات الحكومية في المادة (٤٤) النشر في الجريدة الرسمية، واستعاض عنها بتوجه دعوة عامة من خلال البوابة الإلكترونية الموحدة، وأي وسائل إلكترونية تحددها اللائحة التنفيذية، وبالتالي لم يعد للجريدة الرسمية أي صلة بالمنافسات المشتريات الحكومية؛ نظرًا لممارسات سببُها الجريدة.

وكانت المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية لنظام تسجيل العلامات التجارية تُلزم التجار بنشر إعلان تسجيل العلامة في الجريدة الرسمية قبل نشرها، ونظرًا لتأخر النشر، ولطول الإجراءات تم تعديل المادة ليكون النشر في موقع وزارة التجارة. وهذه بدايات غير جيدة، وإذا استمرت الجهات الحكومية تعاني من بطء وطول إجراءات النشر في أم القرى، وصعوبة الحصول على تلك الجريدة – فإن أهمية الجريدة ستندثر، وسيبحث الناس عن بدائل أخرى للنشر؛ لذا يجب أخذ هذه الأمثلة في الاعتبار، وأخذ العزوف عن النشر في أم القرى من الجهات الحكومية مأخذ الجد، ودراسة أسبابه، ووضع خطة جادة، وسريعة لمعالجتها وإنهاء أسبابها.

جرى العمل في المملكة –وفقًا لما قرره مجلس الوزراء بقراره رقم ٢٥٨ وتاريخ ١٤/ ١١/ ١٤٠٣ هـ- بأن يرسل ديوان رئاسة مجلس الوزراء، ثم الديوان الملكي بعد إلغاء ديوان الرئاسة –المراسيم والأوامر الملكية، والأوامر السامية، وقرارات مجلس الوزراء، وقرارات مجلس الخدمة المدنية، واللجنة العليا للإصلاح الإداري قبل أن يلغيا عام ١٤٣٧ هـ، والوثائق المرفقة بها- إلى وزارة الإعلام؛ لنشرها في الجريدة الرسمية.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

وقد شدد قرار مجلس الوزراء على أن تكون صور النصوص المرسلة للجريدة مطبوعة بشكل واضح، وأن تختم بالخاتم الرسمي لجهة الاختصاص. ويقع على تلك الجهات واجب التأكد من وصول النصوص إلى جريدة أم القرى، ونشرها في الوقت المناسب خالية من الأخطاء؛ إذ لا يكفي إرسال المادة النظامية إلى وزارة الإعلام فقط، بل يجب المتابعة حتى تصل تلك المادة إلى جريدة أم القرى، والتأكد من نشرها بدون تأخير، وبدون أخطاء، فإذا لاحظت وجود خطأ في النص المنشور فيجب أن تتصل بالجريدة؛ لنشر النص الصحيح دون تأخير.

من هنا يتضح أن دور وزارة الإعلام إشرافي فقط، تستقبل نصوص المواد المراد نشرها، وتَصُفهَا تبعًا لأسبقية وصولها، ثم تنشرها دون أن تتدخل في إضافة أو تعديل أو حذف المادة المرسلة إليها. كذلك يكون النشر بعد وصول المادة للجريدة، وهذا يضيف قيدًا آخر على سرعة النشر في الجريدة؛ إذ تُرسل المادة من الديوان الملكي لوزير الإعلام، ثم يحيل وزير الإعلام ما أرسل إليه من مجلس الوزراء إلى الإدارة القانونية في الوزارة، بحيث يجب أن تراجع من الإدارة القانونية، وتكون على مسؤوليتهم مراجعة النظام، وترتيبه قبل نشره، ثم يرسل من الإدارة القانونية للجريدة في مكة المكرمة مباشرة، ولا ينشر في الجريدة إلا بعد اعتماده من الإدارة القانونية.[٦٨]

وتنبغي الإشارة إلى أن دور الإدارة القانونية ينحصر في التأكد من عدم وجود أخطاء في النصوص المرسلة، وأن النص المرسل كامل لا تنقصه أي مواد، وأنه مرتب في تسلسل مواده وفصوله الترتيب المتبع في نشر المادة القانونية -أيا كانت-، وأن تكون الطباعة واضحة، وصفحاته متسلسلة، وليس للإدارة القانونية أي دور أو صلاحية في تعديل أو إضافة، أو إلغاء أي شيء ورد في النص القانوني.

وبالإضافة إلى أن الجريدة لا تصدر إلا كل جمعة، قد ترسل المادة في منتصف الأسبوع، ثم تنتظر دورها في النشر؛ نظرًا لوجود مواد سابقة تنتظر دورها في النشر؛ لذا من المناسب أن تصدر جريدة أم القرى يوميًا؛ لتواكب سرعة وحضور الجرائد

٦٨ - مقابلة في مكة المكرمة مع المشرف العام على الجريدة الرسمية، الأستاذ عبد الله الأحمدي، يوم الثلاثاء ٢١- ٩- ١٤٣٧هـ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

الأخرى، ولتتفوق عليهم بحصرية نشر الأوامر والمراسيم الملكية؛ إذ أحيانًا يرسل للصحف اليومية نبذة مختصرة عن النظام أو الأمر الملكي الصادر؛ ولذا يمكن أن يكون نشر النظام كاملًا حقًا حصريًا لجريدة أم القرى إذا صدرت بشكل يومي.

وقد ينشر النظام وبه أخطاء؛ لذا يلزم التفريق في الأحكام بين الأخطاء البسيطة والأخطاء الجسيمة. الأخطاء البسيطة، مثل: خطأ في رقم مادة، أو خطأ في ترتيب صفحات النظام، أو نحو ذلك، ففي هذه الحالة يتم تعديل الخطأ، لكن تسري أحكام النظام منذ التاريخ المحدد لنشره. أما إذا كان الخطأ جوهريًا، مثل: تحريف بعض نصوص النظام، أو إلغاء بعض مواده، أو خطأ يخل بأحكام النظام، فهنا يجب تصحيح الخطأ وإعادة نشر النظام بصورته الصحيحة التي تمت المصادقة عليها من الملك، ولا تكون أحكام النظام نافذة في حق المخاطبين بأحكامه إلا بعد نشر النسخة الصحيحة، وتبدأ مسؤوليتهم من تاريخ النشر الصحيح، وليس النشر السابق المعيب للنظام، ولا يعتد -بالتالي- بالنسخة المعيبة في نفاذ تلك الأحكام.

كذلك أمر جدير بالإشارة، وهو أن النشر في ملاحق الجريدة أمر ينبغي النظر له بعناية؛ إذ تنشر أم القرى عدة ملاحق تجارية، تنشر فيها عقود الشركات، وملخصات عقود الشركات، وكل ما يتعلق بالشأن التجاري، وتصدر الملاحق أيام الاثنين أو الثلاثاء أو الأربعاء؛[٦٩] ولذا لا يعتد بنشر النظام في هذه الملاحق؛ لأن جريدة أم القرى تصدر في يوم الجمعة منذ تأسيسها، والملاحق طارئة، فرضتها حاجة الجريدة إلى النشر؛ ولذا تعتبر ملاحق تابعة للجريدة الرسمية، وليست هي الجريدة، ولذلك فإن نشر أي قاعدة قانونية في هذه الملاحق لا يعتد به، ولا يعتبر كأنه نشر في الجريدة الرسمية.

ثالثًا: نشر الأحكام والقرارات الفردية:

القرارات الفردية هي القرارات التي تخاطب شخصًا معينًا أو أشخاصًا بذواتهم، بأسمائهم، لا بصفاتهم. وتتعلق بمراكز قانونية بذاتها، ولا تتضمن قاعدة عامة ومجردة، مثل: قرارات تعيين الموظفين أو ترقياتهم، أو قرارات نزع الملكية، أو قرارات منح الجنسية.

---

٦٩ - مقابلة في مكة المكرمة مع المشرف العام على الجريدة الرسمية، الأستاذ عبد الله الأحمدي، يوم الثلاثاء ٢١- ٩- ١٤٣٧هـ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

والقرارات الفردية تقابل القرارات التنظيمية؛ فالفردية تصدر عن السلطة التنفيذية، بينما التنظيمية تخاطب أشخاصًا بذواتهم، وتتضمن قواعد عامة ومجردة، وتخاطب الكافة.

وتختلف الوسائل القانونية لإبلاغ الشخص المعين بالذات بالقرار الإداري الخاص به، وما يهم هذا البحث هو طريقة الإبلاغ عن طريق النشر في الجريدة الرسمية. فإذا تعذرت طرق الإبلاغ الأخرى، مثل: الإبلاغ المباشر، أو عن طريق النشر في لوحة الإعلانات للجهة الإدارية، أو عن طريق البريد المسجل، أو عن طريق المحضر القضائي ... إلخ يجوز للجهة الإبلاغ عن طريق النشر في الجريدة الرسمية.

والنشر في الجريدة الرسمية إجراء دستوري قانوني، يعتبر حجة على المخاطب به، حتى ولو لم يعلم أنه نشر شيء يخصه في الجريدة الرسمية. ولم يطلع الباحث على صيغ معينة لنشر القرارات الفردية في الجريدة الرسمية، غير أنه لاحظ من مراجعة أعداد الجريدة التي صدرت مؤخرًا أن كل إعلان يختلف عن الآخر؛ إما في عدد كلمات النشر، أو طريقة النشر، أو صياغته، أو الصفحة التي نشر فيها؛ إذ تنشر الإعلانات في أكثر من صفحة من صفحات أم القرى، مما يعطي انطباعًا أن نشر القرارات الفردية يخضع لتعليمات إدارة تحرير الجريدة، ولمساحة النشر المتاحة.

ونشر القرارات الفردية في أم القرى يأخذ حكم نشر القواعد القانونية من حيث حجيته في عدم جواز الاحتجاج بعدم العلم به، فمجرد نشر الإعلان الفردي في الجريدة الرسمية مستوفيًا شروط نفاذه يعتبر حجة على صاحبه، سواءً علم به أم لم يعلم. وهذا أمر تلجأ إليه الدساتير إذا استنفذت الجهات الإدارية طرق الإعلان الأخرى، فيصبح النشر في الحالة الأخيرة ملزمًا للمخاطب به حتى لو احتج بعدم علمه بذلك النشر. فمثلًا أصدرت اللجنة الجمركية الابتدائية بالدمام قرارًا غيابيًا بإدانة (فلان) بالشروع في التهريب الجمركي، ونظرًا لأنه لم يتوصل إلى معرفة محل إقامته، ولعدم تجاوبه مع اللجنة الجمركية، فقد تقرر تبليغه القرار الصادر بحقه نشرًا في الجريدة الرسمية، ومنحته اللجنة حق الاعتراض خلال مدة شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان، وإذا لم يعترض خلال تلك المدة يصبح القرار نهائيًا وقابلًا للتنفيذ.

وتنطبق أيضًا نفس استثناءات قاعدة افتراض العلم بالقانون على نشر القرارات الفردية في الجريدة الرسمية، من حيث استحالة الحصول على الجريدة؛ إما لحرب، أو فيضانات، أو قوة قاهرة، منعت الحصول عليها ...الخ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

وجرت العادة على أن تتضمن الأنظمة واللوائح اشتراط النشر في الجريدة الرسمية، بحيث تنص المادة القانونية على أن ينشر القرار الفردي في أم القرى، وهذا عبء على الجهة الحكومية يجب أن تقوم به، ويؤثر في صحة القرارات الفردية إذا اشترطت الأنظمة أو اللوائح نشرها في الجريدة الرسمية ولم تنشر.

ومن القرارات التي يلزم نشرها في الجريدة الرسمية قرارات تغيير الأسماء الشخصية؛ حيث اشترطت المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية[٧٠] اتخاذ إجراءات معينة عند طلب تغيير الاسم؛ منها: أن يتم توثيق تغيير الاسم عند كاتب العدل، ثم يعلن عنه في الجريدة الرسمية. كذلك من القرارات التي تنشر في الجريدة الرسمية القرارات الخاصة بكسب الجنسية السعودية أو بسحبها بإسقاطها أو باستردادها، وقد اشترط نظام الجنسية العربية السعودية[٧١] أن تكون نافذة من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية، وبالتالي ينطبق عليها ما سبق أن شرحناه في صدر هذا البند؛ من حيث ضرورة النشر في أم القرى، وأن يكون اسم الشخص كاملًا، وواضحًا، ويشار في الإعلان إلى الأمر السامي القاضي بمنح أو إسقاط الجنسية.

والمتصفح لجريدة أم القرى يلفت انتباهه كثرة الإعلانات عن قرارات نزع الملكية، وإعلانات تأجير عقارات الدولة؛ حيث نصت المادة الخامسة من نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد[٧٢]، على أن يصدر قرار الموافقة بالبدء في إجراءات نزع الملكية للمنفعة العامة من الوزير المختص أو رئيس المصلحة الحكومية ... وينشر قرار الموافقة في الجريدة الرسمية؛ لذا فالقرارات تنشر في أم القرى طبقًا لذلك. ونشر قرارات نزع الملكية في الجريدة الرسمية يقصد به إبلاغ ذوي الشأن عن قرار نزع الأملاك الخاصة بهم، ولم يكتف نص المادة بالإعلان في الجريدة الرسمية -ويبدو أن هذا نتيجة لمطالبات الناس أو اعتراضاتهم على نزع ملكياتهم بدون علمهم- أن اشترطت أن ينشر القرار في صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في

---

٧٠ - نظام الأحوال المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٧ بتاريخ ٢٠/ ٤/ ١٤٠٧ هـ.

٧١ - نظام الجنسية العربية السعودية، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٤) وتاريخ ٢٥/ ١/ ١٣٧٤ هـ.

٧٢ - نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٥ بتاريخ ١١/ ٣/ ١٤٢٤ هـ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

المنطقة، كما تلصق صورة من الإعلان في مقر الجهة صاحبة المشروع، وفي مقر المشروع، وفي المحكمة، وفي الإمارة أو المحافظة أو المركز، وفي البلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها.

أما ما ينشر من الأحكام القضائية وما يتعلق بالقضاء فإنه يحتاج إلى توضيح؛ إذ ليست كل الأحكام تنشر في الجريدة الرسمية، وغالبًا لا تنشر الأحكام التي تصدر عن المحاكم العامة أو ديوان المظالم في أم القرى، وليس كل ما يتعلق بالتقاضي ينشر في الجريدة الرسمية حتى لو كان الأمر يتطلب الإعلان، فمثلًا: نصت المادة السادسة والعشرون بعد المائتين من نظام المرافعات الشرعية أنه عند رغبة المحكمة في تنفيذ بيع عقار أن "تعلن إدارة المحكمة عن بيع العقار قبل اليوم المحدد لإجرائه بمدة لا تقل عن ثلاثين يومًا، ولا تقل عن خمسة عشر يومًا، وذلك بلصق إعلانات على باب العقار، وعلى اللوحة المعدة للإعلانات في المحكمة، وبالنشر في جريدة أو أكثر واسعة الانتشار في منطقة العقار".[٧٣] ورغم أهمية الإعلان، وموضوعه إلا أن النظام لم يعتمد على النشر في الجريدة الرسمية، ربما لأنها تصدر كل أسبوع، وقد يعطل انتظار النشر فيها أعمال بيع العقار؛ ولذا اكتفى النظام بالنشر في أي جريدة يومية تصدر في بلد العقار.

كذلك لم يتضمن نظام التنفيذ[٧٤] أي إشارة للنشر في الجريدة الرسمية رغم وجود عدد من المواد التي ألزمت بالنشر في الجرائد اليومية، فمثلًا: اشترطت الفقرة الثالثة من المادة الرابعة والثلاثين أن يصدر قاضي التنفيذ فورًا أمرًا بالتنفيذ إلى المدين مرافقة له نسخة من السند التنفيذي مختومة بخاتم المحكمة بمطابقتها للأصل، ويبلغ المدين وفق أحكام التبليغ التي تحددها اللائحة، فإن تعذر إبلاغ المدين خلال عشرين يومًا من تاريخ صدور أمر التنفيذ، أمر قاضي التنفيذ بنشر الإبلاغ فورًا في الصحيفة اليومية الأوسع انتشارًا في منطقة مقر المحكمة، فاشتراط النشر كان في جريدة يومية؛ لأن الصدور اليومي للجرائد يساعد على متابعة قرارات التنفيذ. كذلك نصت المادة السادسة والأربعون من نظام التنفيذ أنه إذا لم ينفذ المدين، أو لم يفصح

---

٧٣ – نظام المرافعات الشرعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ٢٢/ ١/ ١٤٣٥ هـ.

٧٤ – نظام التنفيذ، الصادر بالمرسوم ملكي رقم م / ٥٣ وتاريخ ١٣/ ٨/ ١٤٣٣ هـ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

عن أموال تكفي للوفاء بالدين خلال خمسة أيام من تاريخ إبلاغه بأمر التنفيذ، أو من تاريخ نشره بإحدى الصحف إذا تعذر إبلاغه؛ عُد مماطلًا، فالنص على إحدى الصحف يقصد منه الصحف اليومية التي تصدر في المملكة، وليست أم القرى.

ومن اللجان شبه القضائية التي تشترط النشر في الجريدة الرسمية لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية، حيث صدرت لائحة إجراءاتها عن طريق مجلس هيئة السوق المالية،[٧٥] وهي اللجنة شبه القضائية المختصة بالفصل في المنازعات التي تقع في نطاق نظام أحكام السوق المالية،[٧٦] حيث نصت في المادة التاسعة الخاصة بالإخطار والتبليغ في الحالات الاستثنائية أنه إن لم يُعرف محلّ إقامة أو عنوان للشخص المطلوب إخطاره أو تبليغه، أو تعّذر تسليم الإخطار أو التبليغ إليه، فلرئيس اللّجنة أن يقرر الطريقة التي يراها مناسبة ومحققة للمقصود؛ ليتم بها الإخطار أو التبليغ بما في ذلك النشر في الجريدة الرسمية. كذلك نصت المادة السادسة عشرة المنظمة لحضور المتهم في الدعوى الجزائية، أنه يحضر المتهم جلسات النظر بنفسه أو بوكيل عنه في الدعوى الجزائية، فإذا لم يحضر المتهم أو وكيل عنه أعيد طلب حضوره لجلسة أخرى، فإن تخلف بعد ذلك عن الحضور أو تعذّر على اللّجنة تبليغه ... فللجنة أن تصدر قرارًا بما تراه مناسبًا من المنع من السفر، أو من التداول في السوق شراءً، أو الحجز على حساباته المصرفية والاستثمارية أو أي من ممتلكاته، وأن تنشر في الجريدة الرسمية إعلانًا بحضوره ...[٧٧]، وبمراجعة موقع جريدة أم القرى الإلكتروني نجد عشرات الإعلانات الصادرة عن لجنة الفصل في مناعات الأوراق المالية تنفيذًا لهذه اللائحة.

نفس الأمر بالنسبة للجان الجمركية؛ إذ تنشر إعلاناتها في الأعداد المختلفة لجريدة أم القرى، وخاصة أولئك الذين لهم علاقة بالقضايا المرفوعة أمام اللجنة، لكن لم يتم التوصل إلى معرفة عناوينهم؛ حيث يتم الإعلان في الجريدة الرسمية تطبيقًا لأحكام المادة (٤٥) من نظام الجمارك الموحد.[٧٨]

---

٧٥ – لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم ١ – ٤ – ٢٠١١ وتاريخ ١٩/ ٢/ ١٤٣٢ هـ الموافق ٢٣/ ١/ ٢٠١١ م.

٧٦ – نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ٣٠ وتاريخ ٢/ ٦/ ١٤٢٤ هـ.

٧٧ – لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية، المادة ١٦.

٧٨ – نظام (قانون) الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٤١ وتاريخ ٣/ ١١/ ١٤٢٣ هـ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

رابعًا: نشر الأخبار:

الأخبار لا تتضمن قواعد قانونية يلزم نشرها، ولا يترتب على عدم نشرها في أم القرى أي أثر دستوري أو قانوني، وإنما تنشر لأنها تتضمن الأخبار الملكية، والأخبار ذات العلاقة بالسلطات العليا في الدولة؛ الملك، وولي العهد، ومجلس الوزراء، وما يتصل بهم من أخبار.

ومن أول يوم في نشأة الصحيفة بدأ نشر أخبار الملك عبدالعزيز وولي العهد وأخبار الحكومة، واستمر النشر حتى يومنا هذا، وقد لاحظ مجلس الوزراء عدم الإشارة إلى نشر الأخبار الملكية في أم القرى؛ لذا اقترحت اللجنة المشكلة لبحث المواد التي يلزم أن تنشر في الجريدة وأكدت على أن يكون في أولها الأخبار الملكية.[٧٩]

ومصدر الأخبار الوحيد لأم القرى هي وكالة الأنباء السعودية، وتنشر الأخبار في الخمس صفحات الأولى من الجريدة، وتبدأ الأخبار بأخبار الملك، ثم أخبار ولي العهد، ثم أخبار مجلس الوزراء، وفي ثنايا هذه الأخبار تنشر بيانات الديوان الملكي إذا صادف أن صدر بيان من الديوان ذلك الأسبوع. وتتم صياغة الخبر بكل محتوياته من صور وصياغة وصف من وكالة الأنباء السعودية، وعلى إدارة الجريدة نشر الخبر كما أرسل من الوكالة.

وبمقارنة بعض الجرائد الرسمية الأخرى نجد أن جريدة أم القرى تنفرد بنشر مثل هذه الأخبار فلا تجد في الوقائع المصرية، ولا في الرائد التونسي، ولا في الجريدة الرسمية الأردنية، ولا في الجريدة الرسمية المغربية، ولا في الجريدة الرسمية البحرينية، ولا في الجريدة الرسمية القطرية، ولا في الجريدة الرسمية الجزائرية أي أخبار سواءً أكانت أخبار مسؤولي الحكومة أو أخبار دولية، وهذا يؤكد على تخصص هذه الجرائد الرسمية بنشر القواعد القانونية النظامية وما يترتب عليها.

---

٧٩ – قرار مجلس الوزراء رقم ٢٥٨ بتاريخ ١٤/ ١١/ ١٤٠٣ هـ. انظر: هامش رقم ٦٠.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

المبحث الثالث: أهمية النشر في الجريدة الرسمية

يمر النظام في المملكة بدورة تشريعية، تبدأ من الاقتراح، ثم عرض المشروع على فرعي السلطة التشريعية -مجلسي الشورى والوزراء-، وما يترتب على ذلك من مناقشات ودراسات، ثم تصويت، ثم إصدار توصيات ترفع بقرارات إلى رئيس الدولة؛ ليصادق على مشروع النظام، ثم ينشر في الجريدة الرسمية تنفيذًا للمادة (٧١) من النظام الأساسي للحكم، والمادة (٢٣) من نظام مجلس الوزراء، وبمجرد نشرها تصبح ملزمة للكافة ما لم يتضمن قرار النشر تحديد تاريخ معين لنفاذها.[٨٠]

والأصل أنه متى تحدد يوم العمل بالقانون فهو لا يسري على الوقائع التي تمت قبل ذلك، فإنها تحكمها القواعد التي كانت نافذة آنذاك، وذلك حتى لو تراخت آثارها إلى ما بعد العمل بالقانون الجديد. غير أن القانون قد يطبق على الوقائع السابقة على تاريخ العمل به، أي بأثر رجعي، وذلك بقيدين: أن ينص القانون صراحة على ذلك. ولا يجوز تطبيق القانون بأثر رجعي بأية حال في المواد الجزائية؛ أي مواد التجريم والعقاب.[٨١]

والسؤال هنا: لماذا يشترط المنظم نشر الأنظمة واللوائح وسائر القواعد القانونية في الجريدة الرسمية؟

الأنظمة واللوائح عبارة عن قواعد عامة ومجردة، غير شخصية، موجهة إلى كافة أفراد المجتمع، فهي لا تخاطب أناسًا بعينهم، ولا وقائع بذاتها، بل تطبق على جميع الأشخاص المخاطبين بأحكامها، وعلى جميع الوقائع التي تدخل في مضمونها، بحيث تنظم علاقاتهم مع بعضهم البعض، وتهدف إلى تحقيق مساواتهم في الحقوق والواجبات، وتقييد تصرفاتهم وأعمالهم وفقًا لأحكام تلك القواعد، ومنع الخروج عنها عن طريق فرض جزاءات تطبق على أولئك الذين لم يتقيدوا بأحكامها؛ ولهذا تشترط الدساتير -ومنها النظام الأساسي للحكم- أن تُنشر تلك القواعد في الجريدة الرسمية ليطلع عليها كل أفراد المجتمع.

---

٨٠ - انظر التويجري، أحمد بن عبدالعزيز، دور مجلس الوزراء في سن الأنظمة واللوائح بالمملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير قدمت لجامعة نايف العربية، ١٤٣٠ هـ، ص ١٠٩. وشطناوي، د. علي خطار، القانون الدستوري المقارن، مرجع سابق، ص ٥٠٢.

٨١ - حسن، د. عبدالفتاح، مبادئ النظام الدستوري في الكويت، دار النهضة العربية، ص ١٩٦. وانظر المقاطع، د. محمد عبدالمحسن، الوسيط في النظام الدستوري الكويتي، بدون دار نشر، الطبعة الثانية، ٢٠٠٨.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

واشتراط النشر في الجريدة الرسمية يقصد منه أن يوجد وعاء دستوري واحد، تنشر فيه كافة القواعد القانونية التي تتم المصادقة عليها من ذوي الاختصاص في الدولة، يقصده الناس لمعرفة كل جديد صدر ونُشر في ذلك الوعاء الدستوري أو تلك الجريدة الرسمية. وبالتالي التزامهم بأحكامه وقواعده، ومن ثم عدم قبول جهلهم بالقواعد القانونية الصادرة، أو عدم معرفتهم بها.

وقد جرت العادة في جريدة أم القرى أن تنشر القواعد القانونية بمعلومات كاملة، أي أن تحمل تلك القواعد –نظام مثلًا– اسم النظام، ورقمه، وتاريخ المصادقة عليه، والتدرج الإجرائي السابق لنشره، مثل دراسته في مجلسي الوزراء والشورى، وقراراتهما برفعه لرئيس الدولة الملك للمصادقة عليه، ثم تاريخ تلك المصادقة، ومواد النظام كاملة، وتاريخ نفاذه؛ إما أن يكون نافذًا بمجرد صدوره، أو أن يتضمن تاريخًا محددًا يكون بعده نافذًا.

وبعد نشر النظام يفترض علم كل شخص بأحكامه، وإن كان أميًا، أو جاهلًا، أو مريضًا. ويلتزم الجميع بتطبيق النظام سواءً كان من مؤيدي الحكومة، أو من معارضيها، وإن كان عضوًا في السلطة التشريعية وأعلن معارضته للنظام المنشور.[٨٢] وهذه المعرفة لها فوائد كثيرة؛ منها: متابعة ما يصدر في الدولة من قواعد قانونية تتعلق بمجتمع الدولة سواءً كانت تلك القواعد تتعلق بالشخص بصورة مباشرة؛ كتعديل نظام الخدمة المدنية مثلًا لموظفي الدولة، أو تتعلق به بصورة غير مباشرة كتلك القواعد التي تنظم كيفية انتقال الحكم، ومثاله نظام هيئة البيعة. كذلك معرفة كل جديد يصدر في الدولة من أحكام وقرارات وتعليمات، وبالتالي يبادر المرء بالتقيد بأحكامها، كذلك تؤدي إلى العدالة الاجتماعية في تطبيق القواعد القانونية بالتساوي على المخاطبين بأحكامها، وعدم تمييز بعضهم على حساب البعض الآخر.

وفوائد النشر لا حصر لها، وليست هذه الدراسة مجال تفصيلها، وإنما تكفي الإشارة إلى ما له علاقة بموضوعنا.

---

٨٢ – الفتلاوي، د. سهيل حسين، مبادئ القانون السعودي، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، ٢٠١٢، ص ١٢٠.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على عدم نشر الأنظمة في الجريدة الرسمية.

استقر الفقه والقضاء على قاعدة عدم جواز الجهل بالنظام بعد نشره في الجريدة الرسمية، فبمجرد نشر النظام في الجريدة الرسمية يصبح ساريًا في حق كل المخاطبين بأحكامه، سواءً اطلعوا على النظام أم لم يطلعوا عليه، وسواءً علموا بالنظام أم لم يعلموا به؛ حيث لا يقبل من أفراد المجتمع اعتذارهم بعدم العلم بأحكام النظام، أو احتجاجهم بعدم الاطلاع عليها للإفلات من تطبيق أحكامه؛ لأنه لو احتج أفراد المجتمع بعدم علمهم بالقاعدة القانونية لتعذر تطبيقها عليهم، فإذا قُبلت حجتهم بعدم العلم بالقاعدة فإن هذه القاعدة ستطبق على بعض الأفراد، ولن تطبق على الآخرين، وبالتالي ستكون هناك عدم مساواة في التعامل مع الأفراد داخل المجتمع، كذلك سيكون عدم العلم بالنظام وسيلة للهروب من أحكامه.

وقد رأى ديوان المظالم في عدد من القضايا المعروضة عليه أن "المدعي من المخاطبين بنظام القضاء، وعلمه بمحتواه مفروض، ومن ثم لا يقبل منه عذر التذرع بالقول بأنه لم يطلع عليه... فالأصل المقرر هو عدم جواز الاعتذار بجهل النظام..."[٨٣]. وفي حكم آخر يرى الديوان أن "المستقر عليه فقهًا وقضاءً افتراض علم المخاطبين بالنظام، ولا يعذر أحد بالجهل به إلا في حالات مخصوصة..."[٨٤] فالديوان يرى أن الجهل بالنظام لا يمكن أن يكون عذرًا، يعفي الشخص من انطباق أحكام النظام عليه، وبالتالي تعتبر أحكام النظام سارية على الجميع؛ من علم بها ومن جهل بها على السواء، إلا أن الديوان استثنى حالات مخصوصة يجوز تجاوز تطبيق قاعدة العلم بالنظام على أصحابها، مثل: حدوث حرب جعلت من المستحيل وصول أعداد الجريدة الرسمية إلى مناطق الحرب، أو وجود فيضان ترتب عليه قطع الاتصال بجهة معينة من الدولة، وبالتالي صعوبة وصول الجريدة الرسمية إليها. ومجمل هذه الاستثناءات تندرج تحت القوى القاهرة التي يؤدي وجودها إلى استحالة معرفة الناس بتلك القواعد؛ نظرًا لاستحالة وصولها إليهم.

---

٨٣ – قرار رقم ٨/ ت /لعام ١٤٠١ هـ، منشور في مجموعة المبادئ الشرعية والنظامية التي قررتها لجنة تدقيق القضايا بديوان المظالم، خلال عام ١٤٠١ هـ، ص ٥٣. وانظر في نفس السياق قرار رقم ١٧٥/١٢ لعام ١٤٠٠ هـ، المنشور في مجموعة المبادئ الشرعية والنظامية التي قررتها هيئات ولجان ودوائر ديوان المظالم، خلال عام ١٤٠٠ هـ، ص ٣٤٣.

٨٤ – رقم الحكم ١٣٢ /د / إ/ ١٠ لعام ١٤٣١ هـ، منشور في مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٣١ هـ، ص ١١٢.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

وينظر الباحث إلى هذا الأمر من طريقة أخرى؛ إذ يفترض ليعلم الكافة بما ينشر في الجريدة أن يتم توفيرها لهم، وتكون في متناول أيديهم بأي طريقة؛ سواءً في منافذ البيع، أو في مراكز التسوق، أو في المكتبات، أو في لوحات إعلانات الجهات الحكومية، أو غيرها بحيث يكون الحصول عليها سهلًا، مثلها مثل الجرائد اليومية الأخرى التي تطبع بأعداد كبيرة، وتوزع في كل أماكن التوزيع المتاحة، غير أن الواقع لجريدة أم القرى يختلف؛ إذ أثناء جمع المادة العلمية لهذه الدراسة أجرينا مقابلة مع المشرف العام على جريدة أم القرى[٨٥]، وسألناه عن كمية الأعداد التي تطبع من جريدة أم القرى، فأبلغنا أنه يُطبع من الجريدة حوالي (٥٠٠٠) نسخة كل أسبوع. فهل يمكن تطبيق قاعدة عدم جواز الاعتذار بجهل القانون في ظل طباعة (٥٠٠٠) نسخة فقط من الجريدة. إذا كان عدد سكان المملكة وفقًا لإحصائية الهيئة العام للإحصاء لعام ٢٠١٨[٨٦] حوالي (٣٣٤١٣٦٦٠) شخصًا، وإذا استبعدنا -لأي سبب- (٣٠) مليون منهم من ضرورة الاطلاع على الجريدة الرسمية، وتبقى عندنا حوالي ثلاثة ملايين يجب عليهم الاطلاع على الجريدة والعلم بما فيها، فهل يمكن تطبيق تلك القاعدة عليهم والجريدة لا تطبع إلا (٥٠٠٠) نسخة. هذا أمر يلزم التأمل فيه، وإعادة النظر؛ إذ حين وُضعت هذه القاعدة كان الرأي أنه لا تستطيع السلطة التشريعية في الدولة، ولا الحكومة إبلاغ الناس فردًا فردًا بما يجب أن يعرفوه من قواعد قانونية؛ لذا اتفق على أن يكون هناك بديل حاضر يذهب الناس إليه للبحث عن القواعد القانونية التي يجب أن يعرفوا أحكامها، فكان هذا البديل الجريدة الرسمية، فإذا كانت هناك استحالة منعت الحصول على الجريدة الرسمية -كالقوة القاهرة التي أشرنا إليها-، فإنه يعذر المرء بجهله لما نشر في الأعداد التي صدرت وقت القوة القاهرة، لكن إذا لم تكن لدينا قوة قاهرة، ولكن يستحيل على المرء العادي الحصول على الجريدة؛ لأنها لم تطبع أعدادًا كافية يمكن توزيعها على جميع أو أغلب المواطنين، فهل يمكن مؤاخذتهم بعدم العلم بالقواعد التي نشرت في الجريدة؟! أليس من العدل قبل محاسبتهم تمكينهم من الحصول على الجريدة أولًا؟!

---

٨٥ - مقابلة في مكة المكرمة مع المشرف العام على الجريدة الرسمية، الأستاذ عبد الله الأحمدي، يوم الثلاثاء ٢١- ٩- ١٤٣٧هـ.

٨٦ - الإحصائية موجودة على موقع الهيئة العامة للإحصاء https:/www.stats.gov.sa/ar/٥٦٨٠

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

ويرى الباحث أنه يفترض أن تنشر من الجريدة أعداد كبيرة كافية، وأن تتوفر في منافذ البيع المختلفة، بحيث يستطيع المواطنون والمقيمون الحصول عليها، ومن ثم مؤاخذتهم بما ينشر فيها. أما أن تطبع بأعداد محدودة، يذهب جزء منها للمشتركين، وجزء للجهات الحكومية، فإنه من المنطق ألا تتم مؤاخذة الناس بجهلهم بالقواعد القانونية التي نشرت في الجريدة؛ لأنهم لم يتمكنوا من الاطلاع عليها.

أيضًا يرى الباحث أن قاعدة "لا يعذر الجهل بأحكام النظام" تتعارض مع مبادئ العدالة وحقوق الإنسان؛ إذ تفترض العلم بالنظام لأشخاص لم تكن لديهم فرصة للعلم به، ومن ثم تطبيق أحكام ذلك النظام عليهم. على سبيل المثال لو وصل أجنبي –غير سعودي– للمملكة للعمل في شهر محرم ١٤٣٩ هـ، فالقاعدة تفترض فيه معرفته لكل الأنظمة التي نشرت في أم القرى، حتى لو كان لا يقرأ أو يتحدث باللغة العربية، وحتى لو نشر النظام بلغة لا يجيدها؛ لأن نص القاعدة عام؛ لا يعذر الجهل بأحكام النظام، وبالتي يؤاخذ بتبعات قانونية لم يحضرها، ونشرت قبل دخوله للمملكة؛ ولذا يرى الباحث أن لا يتم تطبيق هذه القاعدة على الأجنبي، أو من لا يجيد اللغة التي نشرت بها الأنظمة من وقت تواجده في المملكة، بعد توفير أعداد الجريدة الرسمية له، وعليه يكون مسؤولًا عن أحكام الأنظمة التي تنشر في الجريدة الرسمية بعد وصوله للمملكة، أما تلك التي صدرت قبل تواجده فلا يسأل عنها.

نفس الأمر ينطبق على الصبي الذي بلغ سن الثامنة عشرة، فلا يُلزم بأحكام الأنظمة التي صدرت في المملكة ونشرت في أم القرى قبل بلوغه السن القانونية، وإنما يلزم بتلك الأنظمة التي صدرت بعد بلوغه السن النظامية، مع ضرورة إتاحة حصوله على أعداد الجريدة الرسمية التي تصدر بعد بلوغه السن القانوني.

كذلك يرى الباحث أن نشر القواعد القانونية في الجريدة الرسمية حجة على الحكومة والمواطنين على حدٍ سواء، بحيث لا يستطيع أحد أن يحتج بتغيير النص القانوني الذي نشر في الجريدة الرسمية؛ إذ تُلزم الجهات الحكومية والمواطنين بالنص القانوني الذي نُشر في أم القرى، ولا يحق لهم الاعتماد على غيره حتى لو كانت تلك النسخة مرسلة من الديوان الملكي، أو هيئة الخبراء ولم تنشر في الجريدة الرسمية.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

نشر القواعد القانونية في الجريدة الرسمية حجة يستطيع أن يتمسك بها كل من له مصلحة في ذلك، ودليل إثبات على وجود النص القانوني بالصيغة التي ورد بها في الجريدة الرسمية.

كذلك من إيجابيات النشر في الجريدة الرسمية معرفة تاريخ القاعدة القانونية، وبالتالي تطور الحركة التشريعية في الدولة؛ حيث إلزامية النشر في أم القرى تستدعي حضورًا دائمًا للقواعد القانونية في المشهد القانوني. وبالتالي التسهيل على الباحثين، والمهتمين برصد الحركة القانونية في الدولة على مدى عقود. لو أخذنا على سبيل المثال التنظيم القضائي في المملكة لوجدنا أن أول نظام نشر في الجريدة الرسمية هو نظام تشكيلات القضاء[٨٧] لعام ١٣٤٤ هـ الموافق ١٩٢٦م، وآخر نظام عن القضاء[٨٨] صدر بتاريخ ١٤٢٨ هـ، وما بين هذين التاريخين يستطيع الباحث القانوني، والدارس والمهتم أن ينظر في التطور القضائي في المملكة من بداية صدور القواعد الأولى المنظمة للقضاء حتى الآن، متطرقًا في ذلك للجهات التشريعية التي عالجت تلك القواعد؛ حيث مر التاريخ التشريعي في المملكة بمراحل مختلفة، كان فيها مجلس الشورى يتمتع بسلطة تشريعية كاملة، ثم شاركه فيها مجلس الوزراء لفترة معينة، ثم تفرد مجلس الوزراء بالسلطتين التشريعية والتنفيذية لعقود، ثم تقاسم مجلس الشورى ومجلس الوزراء هذه السلطة التشريعية. فالبحث في تاريخ النشر في أم القرى سيعكس صورة تاريخية دقيقة عن كل نظام، وظروف إصداره، وتاريخ الإصدار، وتاريخ التعديل، والسلطات التي كانت مختصة بذلك الإصدار، مما يضفي أهمية كبيرة على وجود الجريدة الرسمية، وتميز النشر فيها. وهي دعوة للباحثين والدارسين والمتخصصين بتسليط الضوء على جريدة أم القرى، ودراسة ما ينشر فيها، والظروف المحيطة بالنشر بعناية.

---

٨٧ – نظام تشكيلات القضاء ونشر في العدد (٦٤) من السنة الثانية للجريدة المنشور بتاريخ ٥/٩/ ١٣٤٤ هـ الموافق ١٩/٣/ ١٩٢٦م.
٨٨ – نظام القضاء، صدر بالمرسوم الملكي رقم م/٧٨ وتاريخ ١٩ / ٩ / ١٤٢٨ هـ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

الخاتمة:

تناولنا بالدراسة في الصفحات الماضية جريدة أم القرى؛ الجريدة الرسمية للمملكة العربية السعودية، الجريدة التي عاصرت ميلاد هذه الدولة المباركة منذ اللحظات الأولى لها، وحتى تجاوز عمرها الـ (٩٤) سنة –وقت إعداد هذه الدراسة–، فكانت شاهدًا على القواعد الدستورية والقانونية، وكذلك على العمل التنظيمي، والتنفيذي، والقضائي في المملكة.

وقد شملت هذه الدراسة تاريخ نشأة جريدة أم القرى، وتطورها، مستعرضة ما ينشر فيها، وماذا يترتب على النشر في الجريدة، وكذلك آثار عدم النشر، ومحتوى المواد الدستورية، والقانونية، والأخرى التي تضمنتها صفحات الجريدة، وكيفية النشر فيها.

وباستعراض الكثير من أعداد الجريدة لاحظ الباحث عدم وجود لوائح تحدد طريقة النشر في الجريدة، ولا كيفية استلام النصوص النظامية التي تنشر في أم القرى، ولا وضع أولوية للأخبار الملكية، أو الأنظمة التي تصدر بأوامر ملكية.

كذلك لاحظ الباحث عدم وجود فهرسة للأنظمة واللوائح والقرارات التي تنشر في الجريدة، كذلك تأخر نشر الكثير من القواعد القانونية؛ لأن جريدة أم القرى لا تصدر إلا مرة في الأسبوع، كل يوم جمعة. وقد توصلت الدراسة إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولًا: النتائج:

١. يعتبر النشر في جريدة أم القرى من النظام العام.

٢. إصدار خمسة آلاف نسخة فقط من جريدة أم القرى كل أسبوع يجعل الباحث يعيد النظر في تطبيق قاعدة (افتراض علم الكافة بالقواعد القانونية)، وقاعدة (لا يعذر الجهل بالنظام) بسبب استحالة اطلاع أغلب أفراد المجتمع عليها.

٣. لا يوجد نص على أن تنشر جريدة أم القرى باللغة العربية، أو أن تصدر كل يوم جمعة.

٤. لا يُنشر لمجلس الشورى وهو قطب السلطة التنظيمية الثاني أي قرارات أو محاضر جلسات في جريدة أم القرى. كذلك لا تنشر في جريدة أم القرى قرارات منح براءات الاختراع سواء الصادرة عن طريق مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية أو الجامعات. أيضًا قرارات المحكمة العليا، وقرارات المجلس الأعلى للقضاء لا تنشر في جريدة أم القرى.

٥. لا تنشر القواعد القانونية على اختلاف أنواعها في جريدة أم القرى إلا بعد مراجعتها واعتمادها من الإدارة القانونية في وزارة الإعلام.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

٦. يقتصر دور الإدارة القانونية على التأكد من عدم وجود أخطاء في النصوص المرسلة، وأن النص المرسل كامل لا تنقصه أي مواد، وأنه مرتب الترتيب المتبع في نشر المادة القانونية أيًّا كانت، وليس للإدارة القانونية أي دور أو صلاحية في تعديل أو إضافة أو إلغاء أي شيء ورد في النص القانوني.

٧. بدأت جريدة أم القرى مثل الجرائد اليومية تنشر قواعد قانونية وأخبار الحكومة، ومقالات أدبية بشتى أنواعها من شعر ونثر وقصة قصيرة، ومواضيع سياسية واقتصادية واجتماعية، ثم تطور بها الحال لتكون جريدة رسمية تنشر فقط القواعد القانونية، وما تشترطه الأنظمة للنشر في الجريدة الرسمية، واستمرت تنشر أخبار الحكومة الداخلية والخارجية.

٨. المصدر الوحيد للأخبار التي تنشر في جريدة أم القرى هي وكالة الأنباء السعودية، فرغم أن الأخبار ليس لها علاقة بالشأن الدستوري ولا القواعد القانونية إلا أنها تنشر في الجريدة الرسمية.

٩. قد ينشر النظام وبه أخطاء؛ لذا يلزم التفريق في الأحكام بين الأخطاء البسيطة والأخطاء الجسيمة. الأخطاء البسيطة، مثل: خطأ في رقم مادة، أو خطأ في ترتيب صفحات النظام، أو نحو ذلك، ففي هذه الحالة يتم تعديل الخطأ، لكن تسري أحكام النظام منذ التاريخ المحدد لنشره.

١٠. إذا كان الخطأ في النظام المنشور في أم القرى جوهريًا، مثل: تحريف بعض نصوص النظام، أو إلغاء بعض مواده، أو خطأ يخل بأحكام النظام، فهنا يجب تصحيح الخطأ وإعادة نشر النظام بصورته الصحيحة التي تمت المصادقة عليها من الملك، ولا تكون أحكام النظام نافذة في حق المخاطبين بأحكامه إلا بعد نشر النسخة الصحيحة، وتبدأ مسؤوليتهم من تاريخ النشر الصحيح وليس النشر السابق المعيب للنظام. ولا يعتد بالتالي بالنسخة المعيبة في نفاذ تلك الأحكام.

١١. نظرًا لتأخر النشر في أم القرى وضياع فرص استثمارية كثيرة وإلغاء منافسات حكومية فقد ألغى مشروع نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الجديد (١٤٣٩) شرط نشر المناقصات في الجريدة الرسمية، كذلك عدلت المادة العاشرة من اللائحة التنفيذية لنظام تسجيل العلامات التجارية التي كانت تُلزم التجار بنشر إعلان تسجيل العلامة في الجريدة الرسمية قبل نشرها، ليكون النشر في موقع وزارة التجارة.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

ثانيًا: التوصيات:

١. ضرورة وضع نظام داخلي للجريدة يحدد طريقة العمل، وكيفية استقبال القواعد القانونية المختلفة، والأخبار الملكية، والرسمية، وصلاحيات مدير التحرير.

٢. أن يتم وضع ترقيم سنوي لكل قاعدة قانونية تنشر في الجريدة الرسمية، ويجدد الرقم في السنة التي تليها، بحيث تُمنح الأوامر الملكية باختلاف أنواعها أرقامًا خاصة لكل نوع، وأرقام تقسيم، والأنظمة تُمنح أرقامًا أخرى وأرقام تقسيم، والمعاهدات تمنح أرقامًا مختلفة وأرقام تقسيم، وهكذا ... بحيث يتم تمييز كل قاعدة قانونية نشرت عن الأخرى، وفي نهاية السنة تنشر جريدة أم القرى ملحقًا يتضمن جَمعًا لكل القواعد القانونية التي نشرت في تلك السنة، ثم تبدأ في السنة التالية بنفس التقسيم والترقيم.

٣. أن تصدر الجريدة الرسمية في أي وقت كلما دعت الحاجة إلى صدورها.

٤. وجود جريدة أم القرى تحت رعاية وزارة الإعلام، ومصدر أخبارها الرئيس من الديوان الملكي أثّر تأثيرًا غير إيجابي على تطور الجريدة وسرعة مواكبتها للأحداث الجارية، وتأخر نشر القواعد القانونية حال صدورها؛ لذا نوصي بفصل الجريدة عن وزارة الإعلام وإلحاقها بمجلس الوزراء، أو الديوان الملكي؛ لضمان فعاليتها، واستمرارها.

٥. أن تقوم إدارة الجريدة بفهرسة جميع القواعد القانونية التي نشرتها من أوامر ومراسيم ملكية، ولوائح وغيرها، ووضع أيقونة بحث حسب التاريخ وموضوع القاعدة القانونية في موقع الجريدة الإلكتروني؛ حتى يسهل للباحث الرجوع لها والبحث عند الحاجة.

٦. وضع رابط للجريدة الرسمية في مواقع الجهات الحكومية الإلكترونية.

٧. توفير إمكانية البحث المتقدم عن نظام معين أو إعلان حكومي محدد.

٨. إصدار عدد سنوي يتضمن القواعد القانونية التي نشرت في تلك السنة من أنظمة ولوائح واتفاقيات ... إلخ، والتعديلات التي طرأت عليها.

٩. في موقع أم القرى الإلكتروني لم تتم أرشفته إلا بضعة أعداد صدرت في السنوات الأخيرة، والتوصية بأرشفة كافة الأعداد لجميع السنوات من تاريخ إصدارها.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

Umm al-Qura the Public Gazette: the Constitutional Tongue of the Kingdom of Saudi Arabia

Dr. Ibrahim Alhudaithy

Associate Professor and Head of the Legal Department, College of Law & Political Science, King Saud University،

Abstract

The importance of this study is to highlight the Official Gazette as a constitutional means chosen to publish all the legal rules in the country. The legal effect of publication in the Official Gazette, as well as the non-publication thereof.

The study reached a number of conclusions and recommendations, including the absence of a list specifying the requirement of publication in the newspaper, nor how to receive the regular texts that are publish, as well as the lack of indexing of the regulations, and decisions published in the newspaper. In addition, the researcher notice that there is delayed publication of many legal rules because the newspaper Umm al-Qura is issue only once a week, every Friday.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

المراجع:

الكتب والدوريات:

- بكر، د. عصمت عبدالمجيد، مشكلات التشريع دراسة نظرية وتطبيقية مقارنة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ٢٠١٤.
- التويجري، أحمد بن عبدالعزيز، دور مجلس الوزراء في سن الأنظمة واللوائح بالمملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير قدمت لجامعة نايف العربية، ١٤٣٠ هـ.
- الحازمي، أ.د. منصور إبراهيم الحازمي، معجم المصادر الصحفية ـ صحيفة أم القرى، ط٢، ١٤٢٤هـ، ـ ٢٠٠٣م، الرياض.
- حافظ، عثمان، تطور الصحافة في المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ، شركة المدينة للطباعة والنشر.
- حسن، د. عبدالفتاح، مبادئ النظام الدستوري في الكويت، دار النهضة العربية.
- حمزة، فؤاد، قلب جزيرة العرب، ١٤٢١ هـ.
- الرويس، قاسم بن خلف، من مصادر التاريخ السعودي الحديث البلاغات الرسمية المنشورة في جريدة أم القرى، الجزء الأول مطبعة جداول.
- الرويس، قاسم بن خلف، رشدي ملحس من نابلس إلى الرياض، بيروت: دار جداول للنشر والتوزيع، ط.١، ٢٠١١م.
- سمبس، د. أميرة زبير رفاعي، السمات اللغوية في صحيفة أم القرى في ضوء إسهامها. الإعلامي والإداري في الفترتين (١٣٤٣-١٣٧٣ هـ / ١٤٠٢ – ١٤٢٣ هـ)، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، ج ١٨، ع ٣٩، ذو الحجة ١٤٢٧ هـ.
- الشامخ، د. محمد عبدالرحمن، الصحافة في الحجاز، دار الأمانة للنشر، الطبعة الأولى ١٣٩١هـ.

- الشبيلي، د. عبدالرحمن بن صالح، الرياض العاصمة والبدايات المبكرة لوسائل الإعلام والاتصال، بحث نشر في مجلة الدارة، العدد الثاني، السنة الثلاثون، ١٤٢٥ هـ، (عدد خاص بعنوان الرياض: دراسات في التاريخ والتطور).
- شطناوي، د. علي خطار، القانون الدستوري المقارن، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٣٥ هـ.
- الشهيل، عبدالله بن محمد، فترة تأسيس الدولة السعودية ١٣٣٣ -١٣٥١ هـ، دار الوطن للنشر.
- العتيبي، إبراهيم بن عويض، التنظيمات الإدارية في عهد الملك عبدالعزيز، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- العسرج، نورة مشعل، يوسف ياسين ودوره مع الملك عبدالعزيز، جداول للنشر، الطبعة الأولى ٢٠١٨.
- العسكر، د. عبدالله إبراهيم، الأهمية التاريخية لجريدة أم القرى، جريدة الرياض، العدد ١٣٦٨٧، الأربعاء ١٢ من ذي القعدة ١٤٢٦هـ - ١٤ ديسمبر ٢٠٠٥م.
- الفتلاوي، د. سهيل حسين، مبادئ القانون السعودي، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، ٢٠١٢م.
- الكشاف التحليلي لصحيفة أم القرى، القسم الأول، الجزء الأول، ١٤٢٠ هـ.
- المقاطع، د. محمد عبدالمحسن، الوسيط في النظام الدستوري الكويتي، بدون دار نشر، الطبعة الثانية، ٢٠٠٨م.
- نسيب، د. محمد أزرقي، تطور القانون الدستوري السعودي، منشورات مركز بحوث كلية العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، ١٤٢٨هـ.
- نسيب، د. محمد أزرقي، الضويان، د. فهد إبراهيم، القانون الدستوري وتطبيقاته في النظام السعودي، دار النشر الدولي، الطبعة الأولى، ١٤٣٩ هـ.

الأنظمة والقرارات:

- النظام الأساسي للحكم، صدر بالأمر الملكي رقم: أ / ٩٠ التاريخ: ١٤١٢/٨/٢٧هـ.
- نظام المطبوعات والنشر، صدر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٣٢ وتاريخ ١٤٢١/٩/٣ هـ)
- نظام مجلس الشورى، صدر بأمر ملكي برقم أ/٩١ وتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ.
- نظام المناطق، صدر بأمر ملكي برقم أ/ ٩٢ وتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ.
- نظام مجلس الوزراء، صدر بأمر ملكي برقم أ/١٣ وتاريخ ٣ / ٣ / ١٤١٤ هـ.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

- نظام هيئة البيعة، صدر بأمر ملكي برقم أ/١٣٥ وتاريخ ٢٦ / ٩ / ١٤٢٧ هـ.
- نظام الأسماء التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / ١٥ وتاريخ ١٢ / ٨ / ١٤٢٠ هـ.
- نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / ٥٨ وتاريخ ٩/٤ /١٤٢٧هـ.
- نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٦ وتاريخ ١٣٨٥/٣/٢٢ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم م/٢٣ وتاريخ ١٤٠٢/٦/٢٨هـ.
- نظام المؤسسات الصحفية الصادر بالمرسوم ملكي رقم م/٢٠ وتاريخ ٨ / ٥ / ١٤٢٢هـ.
- نظام مجلس التعليم العالي والجامعات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٨ وتاريخ ٤/ ٦ /١٤١٤هـ.
- نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥١ وتاريخ ٢٣ / ٨ / ١٤٢٦ هـ.
- نظام نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / ١٥ وتاريخ ١/ ٣/ ١٤٢٤هـ.
- نظام الأحوال المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٧ بتاريخ ٢٠ / ٤ / ١٤٠٧ هـ.
- نظام الجنسية العربية السعودية، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٤) وتاريخ ٢٥/ ١/ ١٣٧٤هـ.
- نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٥ بتاريخ ١٤٢٤/٣/١١هـ.
- نظام القضاء، صدر بالمرسوم الملكي رقم م/٧٨ وتاريخ ١٩ / ٩ / ١٤٢٨ هـ.
- نظام المرافعات الشرعية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ٢٢/ ١/ ١٤٣٥ هـ.
- نظام التنفيذ، الصادر بالمرسوم ملكي رقم م / ٥٣ وتاريخ ١٣ / ٨ / ١٤٣٣ هـ.
- نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ٣٠ وتاريخ ٢ / ٦ / ١٤٢٤ هـ.
- نظام (قانون) الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٤١ وتاريخ ١٤٢٣/١١/٣هـ .
- لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم ١- ٤- ٢٠١١ وتاريخ ١٩ / ٢ / ١٤٣٢ هـ الموافق ٢٣ / ١ / ٢٠١١ م.
- قرار مجلس الوزراء رقم ٢٥٨ وتاريخ ١٤ / ١١ / ١٤٠٣ هـ.
- تعميم مجلس الوزراء برقم ٨٧٥١ وتاريخ ١٦ / ٤ / ١٤٠٣ هـ.

● خطاب رئيس الديوان الملكي لوزير الإعلام رقم ٧ / ب / ٢٤٥٩٤ وتاريخ ٢١/ ١٠ / ١٤٠٣ هـ.

المقالات:

● الصيني، د. عثمان محمود، صحيفة أم القرى والأجنحة المتكسرة، جريدة الرياض، الأربعاء ٢٤ ربيع الأول ١٤٣١هـ - ١٠ مارس ٢٠١٠م - العدد ١٥٢٣٤.

● المدير المسؤول يوسف ياسين (صحيفة أم القرى، س٢٩، ع٣ (جمادي الأولى ١٣٤٣هـ).

● خوجه، محمد سعيد عبد المقصود، كتاب الاثنينية، صفحة في تاريخ الوطن، صحيفة أم القرى. منشور في http:/alithnainya.com/tocs/default.asp?toc_id=١٦٨٦٧&toc_brother=-١

● القشعمي، محمد عبدالرزاق. مقال بعنوان: محمد الطيب الساسي ١٣١٠ - ١٣٧٨هـ/ ١٨٩٣ – ١٩٥٩م، نشر في المجلة العربية في يوم الثلاثاء ٢٠١٥/٠٧/١٤م.

● عبد القادر، محمد (أم القرى): الصحيفة الرسمية للدولة السعودية لأكثر من ٨٠ عامًا، مقال نشر في جريدة الشرق الأوسط، الأحد ١٤ ذو الحجة ١٤٢٦ هـ ١٥ يناير ٢٠٠٦ العدد ٩٩١٠.

● الرويس، قاسم، حكاية التقويم من الخلاوي إلى أم القرى٢/٢، جريدة الرياض، الخميس ٩ محرم ١٤٣٧ هـ (أم القرى) - ٢٢ أكتوبر ٢٠١٥م - العدد ١٧٢٨٦.

● جريدة أم القرى: ٩٣ عامًا من العطاء، تقرير نشر في جريدة اليوم في العدد ١٥١٥٥ في٢٠/ صفر/١٤٣٦هـ ١٢ ديسمبر ٢٠١٤م، ونقلته وكالة الأنباء السعودية (واس) في نفس التاريخ.

المواقع الإلكترونية:

● موقع جريدة أم القرى على الانترنت :

● https:/www.uqn.gov.sa/articles/١٤٣٧٧٤٣٨٩٦٣٥٠٤٩٢٢٠٠/

● موقع الهيئة العامة للإحصاء https:/www.stats.gov.sa/ar/٥٦٨٠

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد(١٢)، العدد(٥)، ص ص ٤٢٣٣- ٤٢٨٥ (شعبان ١٤٤٠هـ / مايو ٢٠١٩م)

الجريدة الرسمية (أم القرى): اللسان الدستوري للمملكة العربية السعودية

الأحكام:

رقم الحكم ١٣٢/د / إ /١٠ لعام ١٤٣١هـ، منشور في مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٣١هـ، ص ١١٢.

قرار رقم ٨/ ت /لعام ١٤٠١ هـ، منشور في مجموعة المبادئ الشرعية والنظامية التي قررتها لجنة تدقيق القضايا بديوان المظالم، خلال عام ١٤٠١ هـ، ص ٥٣.

قرار رقم ١٢/ ١٧٥ لعام ١٤٠٠ هـ، المنشور في مجموعة المبادئ الشرعية والنظامية التي قررتها هيئات ولجان ودوائر ديوان المظالم، خلال عام ١٤٠٠ هـ، ص ٣٤٣.

المقابلات:

مقابلة في مكة المكرمة مع المشرف العام على الجريدة الرسمية، الأستاذ عبد الله الأحمدي، يوم الثلاثاء ٢١- ٩- ١٤٣٧هـ.